الأمم المتحدة
S/PV.5556

مجلس الأمن

السنة الحادية والستون

مؤقت

الجلسة **٥٥٥٦**

الخميس، ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد أوشيما .... (اليابان)

الأعضاء: الاتحاد الروسي .... السيد روغاتشيف
الأرجنتين .... السيد مايورال
بيرو .... السيد فوتو – برناليس
جمهورية تنزانيا المتحدة .... السيد مانونغي
الدانمرك .... السيدة لوي
سلوفاكيا .... السيد بريان
الصين .... السيد ليو زنمين
غانا .... نانا إفاه – أبتنغ
فرنسا .... السيد دي لا سابليير
قطر .... السيد القحطاني
الكونغو .... السيد غاياما
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية .... السير إمير جونز باري
الولايات المتحدة الأمريكية .... السيد برينك
اليونان .... السيدة بابادوبولو

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2006/770)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.

06-58725 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقِر جدول الأعمال.

المرأة والسلام والأمن

تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2006/770)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي إسبانيا وأستراليا وإسرائيل وألمانيا وإندونيسيا وأوغندا وآيسلندا وبابوا غينيا الجديدة وبنغلاديش وجنوب أفريقيا والسلفادور وسلوفينيا والسودان والسويد وغواتيمالا وغينيا وفنلندا وفيجي وكرواتيا وكندا وكولومبيا وكينيا وليسوتو ومصر وميانمار والنرويج وهولندا، يطلبون فيها دعوهم إلى الاشتراك في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. وجريا على الممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة أولئك الممثلين إلى الاشتراك في النظر في البند، بدون أن يكون لهم حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بناء على دعوة الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفا المقاعد المخصصة لهم في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى السيدة راشيل مايانجا، المستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، والسيد جان - ماري غينو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والسيدة نويلين هيزر، المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والسيدة كارولاين ماك آسكي، مساعدة الأمين العام في مكتب دعم بناء السلام.

تقرر ذلك.

وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى السيدة كريستين ميتورامبوي، منسقة مؤسسة داشيرهاموي، والسيدة ماريا دياز، رئيسة مؤسسة ريدي فيتو.

تقرر ذلك.

بناء على دعوة الرئيس، شغلت السيدة ميتورامبوي والسيدة دياز المقعدين المخصصين لهما في قاعة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة. ومعروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2006/770، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن. وأود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2006/793، التي تتضمن رسالة مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ موجهة من اليابان إلى الأمين العام، تحيل بها ورقة مفاهيمية لهذه الجلسة.

وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه بين أعضاء المجلس، أود أن أذكّر المتكلمين بوجوب حصر بياناتهم في مدة لا تتجاوز أربع دقائق لكي يتمكن المجلس من الاضطلاع بأعماله بالسرعة المرجوة. وأرجو من الوفود التي لديها بيانات طويلة أن تتفضل بتعميم النص المكتوب والإدلاء بنص موجز عند التكلم في القاعة.

بداية، أود القول إنه يسرني على وجه التحديد أن افتتح مناقشة اليوم عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الهام عن المرأة والسلام والأمن.

وأود أن أعرب إلى زميلنا البريطاني، السفير السير إمير جونز باري، وزملائنا الآخرين من البعثة الدائمة للمملكة المتحدة، عن تقديرنا لهم على ما أبدوه من تفان وحرفية في تنظيم جلسة صيغة آريا أمس. ولقد كان مفيدا لأعضاء المجلس والأشخاص الآخرين المعنيين الاطلاع على التحديات والدروس المكتسبة عن طريق سماع أصوات أصحاب التجارب الحقيقية على أرض الواقع حسبما أعرب عنه ممثلو المجتمع المدني. ويحدونا الأمل في تكثيف الجهود الرامية إلى زيادة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بالتعاون والشراكة مع المجتمع المدني.

وأخيرا، أود أن أتقدم بالشكر سلفا إلى كل المتكلمين. وبوسعي التأكيد لهم على أن ملاحظاتهم وتوصياتهم ستلقى آذانا صاغية وستصبح موضوع بحث في المجلس مستقبلا.

أعطي الكلمة الآن للسيدة راشيل مايانجا، المستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة.

السيدة مايانجا (تكلمت بالانكليزية): من دواعي اعتزازي أن أخاطب المجلس في هذه المناقشة المفتوحة وأن أقدم تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2006/770). واسمحوا لي في البداية أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة ذات الأهمية الحاسمة عن موضوع أدوار المرأة في توطيد السلام. ومن المشجع للغاية أيضا استمرار التزام المجلس بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

معروض على المجلس تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن، الذي تم إعداده استجابة لطلب المجلس الوارد في بيانه الرئاسي S/PRST/2005/52.

ويتضمن التقرير تقييما صريحا وشاملا للأشهر الثمانية الأولى لتنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، دعما لأنشطة الحكومة والمجتمع المدني والتزاماتهما. ويحدد التقييم أوجه التقدم والتحديات التي تعترض تنفيذ الخطة، ويقترح إجراءات لسد الثغر. وقد أثبتت الخطة أنها آلية مجدية لتعزيز التنسيق بين الوكالات.

ويشكل تعزيز السلام فرصة لكشف المظالم ومعالجة المشاكل التي أدت إلى نشوب الصراعات في المقام الأول. ويحمل وعدا بإقرار المساواة في بيئة ديمقراطية، وإصلاح مؤسسات على نحو يمكن النساء من الاستفادة التامة من الفرص التي تتيحها استعادة السلام. غير أن العام الماضي أثبت أن جهودنا الجماعية لضمان المساواة بين الرجال والنساء في المشاركة في تعزيز السلام لم تصل، حتى الآن، إلى المستوى المطلوب. فمن جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى السودان، ومن الصومال إلى تيمور - ليشتي، لا تزال المرأة عرضة للعنف أو هدفا للأطراف في صراع من الصراعات، فضلا عن أنها تواجه التهميش في العمليات الرسمية، لا سيما في ما يتعلق بمسألتي الحرب والسلام.

وبديهي أن للدول، لا سيما تلك الخارجة من حالات الصراع، وحكوماتها، مصلحة أكيدة في صون السلم والأمن، وبالتالي، تحقيق إعادة تنظيم سياسي للمجتمع، وإنشاء مؤسسات ذات مصداقية قد تؤدي إلى تمتع الجميع بالأمن الإنساني، وخاصة النساء والفتيات. لكن ليس سرا أنه على الرغم من إظهار القيادات للإرادة السياسية، وما تمارسه الجماعات النسائية من ضغوط على مستوى القواعد الشعبية، لا تزال العديد من الحكومات تتردد في تحدي القيم والقواعد السائدة في فترة ما قبل الصراع، القائمة على سلطة أبوية قوية، والمقترنة في أحايين كثيرة بممارسات عرفية. وللتصدي لذلك التحدي، علينا الوفاء بالشروط الأربعة التالية:

أولا، على المجتمع الدولي استنفار جميع أوجه الإرادة السياسية الممكنة للوفاء بالتزاماته إزاء النساء في مجال السلم والأمن. ثانيا، وعلى المستوى الوطني يجب على الحكومات

وضع أنظمة واضحة للمساءلة حيال تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ثالثا، على مجلس الأمن الاضطلاع بدور قيادي أكثر فعالية في رصد التقدم المحرز في التنفيذ في الميدان، وتشجيع الدول على بذل المزيد من الجهد. وأخيرا، على الدول وكيانات الأمم المتحدة، تخصيص الموارد والقدرات الكافية لتنفيذ القرار على الصعيد الوطني.

وقد نظمت في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر مناقشة صريحة وبناءة بشأن كيفية التصدي لتلك التحديات، وغيرها من التحديات المتصلة بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على الصعيد الوطني. وشددت على الأهمية الحاسمة للتنفيذ على الصعيد الوطني، باعتباره مفتاح تحقيق سلام مستدام، وضمان مشاركة النساء على قدم المساواة مع الرجال في عمليات السلام. وفي ذلك الإطار، أصدر المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، في الشهر الماضي، دليلا معنونا ”المساواة في الأمن، وإضفاء الطابع الجنساني على السلام: دليل السياسات العامة والخطط المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن“.

وسيتطلب التنفيذ الفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) كل ما يستطيع المجتمع الدول استنفاره من إرادة سياسية وقدرة على الإبداع. وبإمكاننا النجاح في تحقيق السلام المستدام، إن نحن - أي الدول الأعضاء، وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني - عقدنا العزم على ذلك، واستخدمنا الآليات، والموارد، والمعلومات المتوافرة لدينا، لتمكين النساء تمكينا كاملا. وستظل الأمم المتحدة، من جانبها، شريكا قويا للدول الأعضاء والمجتمع المدني. وأتطلع إلى العمل مع الجميع لتحقيق ذلك المسعى.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السيدة مايانجا على بيانها.

أعطي الكلمة الآن للسيد جان - ماري غينو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.

السيد غينو (تكلم بالفرنسية): خلال السنة التي أعقبت الإحاطة الإعلامية التي قدمتها إلى المجلس عن الجهود التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، شهدنا الانتخاب التاريخي في ليبريا للرئيسة إلين جونسن - سيرليف، وهي أول امرأة تتولى منصب رئيس دولة في أفريقيا. وقد كان ذلك الانتخاب مصدر أمل وإلهام للعديد من النساء والفتيات في أفريقيا وما وراءها. وفي الفترة ذاتها، اعتمدت ليبريا قانونا بشأن الاغتصاب لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس، ونجحت نساء سيراليون في الضغط من أجل اعتماد قوانين في مجالات الاتجار بالبشر، والحقوق المدنية للميراث وحقوق الملكية، وأحالت نساء تيمور - ليشتي على البرلمان مشروع قانون بشأن العنف العائلي. وينبغي لنا الإشادة بجميع النساء في تلك البلدان على ما بذلنه من جهود ملموسة بغية ترجمة أهداف القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) إلى حقائق. ولا بد لنا، نحن أعضاء المجتمع الدولي، من الإعراب لهن عن كامل تأييدنا.

وعلى الرغم من تلك التطورات الإيجابية، لا تزال الاعتداءات على حقوق النساء، والمساواة الجنسانية، والتحديات المتصلة بها، منتشرة في جميع حالات ما بعد الصراع. وأود اليوم تسليط الضوء على ثلاث مسائل ذات أولوية تواجه بعثات حفظ السلام في مساعيها لتقديم الدعم إلى مشاركة النساء في العمليات الانتقالية وغيرها. وتستلزم تلك المسائل إيلاء الانتباه العاجل لها من جانب المجلس.

الأولوية الأولى تتمثل في انعدام الأمن، وهو تهديد لا تزال العديد من النساء تواجهنه حتى بعد أن وضعت الحرب أوزارها. ففي الكثير من المجتمعات، لا يزال العنف يستخدم باعتباره سبيلا للتحكم في تحرك النساء والبنات، وما يقمن به من أعمال لإعادة بناء بيوتهن ومجتمعاتهن. ففي أفغانستان، على سبيل المثال، تعرض الهجمات على المدارس حياة الفتيات للخطر، عندما يحاولن ممارسة حقهن الأساسي

في التعليم. وفي دارفور، تتعرض النساء والفتيات للاغتصاب عندما يذهبن للبحث عن الخشب للتدفئة والطهي. وفي ليبريا، تعرض أكثر من ٤٠ في المائة من النساء والفتيات المشتركات في الاستبيان للعنف الجنسي. وفي الجهة الشرقية لجمهورية الكونغو الديمقراطية، سجلت أكثر من ١٢ ٠٠٠ حالة اغتصاب لنساء وفتيات في الأشهر الستة الماضية.

وكما نعلم، للاغتصاب عواقب طويلة الأمد على النساء. فهو لا يؤثر تأثيرا سلبيا للغاية على صحتهن وسلامتهن النفسية فحسب، بل يعرضهن أيضا لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة المكتسب/الإيدز بشكل متزايد، وللوصم الاجتماعي، ويفرض قيودا على حرية تحركهن – مما يؤثر على قدرهن على أداء دورهن المعتاد باعتبارهن ربات بيوت، وهي مسؤولية كثيرا ما تتحملها العديد من النساء في حالات ما بعد الصراع، بالاعتماد على أنفسهن. ويشكل استمرار العنف الجنسي مؤشرا أساسيا على فشلنا في توفير الأمن المناسب للمجتمعات الإنسانية في حالات ما بعد الصراع.

وتنطوي الأولوية الثانية – بغض النظر عن الخطوة الأولى المتمثلة في مشاركة النساء في العمليات الانتخابية – على وجوب سعينا لضمان استدامة حصول النساء على الدعم في المجال السياسي، بالنظر إلى إمكانية مشاركتهن في عملية صنع القرار. وحتى الآن، سجلت أبرز أوجه النجاح في ما يتعلق في انتخاب النساء لمناصب سياسية في حالات وضعت فيها ضمانات مؤسسية لإنشاء نظام حصص بشأن مشاركة النساء. وفي ذلك الصدد، أود الإشارة إلى حالتي بوروندي وأفغانستان. ولم يتم وضع أي نظام للحصص في ما يتعلق بالانتخابات التي أجريت مؤخرا في هايتي، ولم تحصل سوى خمس نساء على المناصب التي تُشغل بالاقتراع الشعبي. وفي ليبريا، لم تحصل النساء سوى على ١٤ مقعدا من المقاعد الـ ٩٤ في الهيئة التشريعية، بينما لا تشكل النساء في جمهورية الكونغو الديمقراطية سوى ٨ في المائة من أعضاء الهيئة التشريعية الجديدة.

ولا يكفي أن نضمن انتخاب المرأة. فانتخابها وهي تشكل ٣٠ في المائة من الجمعية العامة في بوروندي و ٢٥ في المائة من مجلس النواب في أفغانستان – يعتبر نجاحا بارزا، لكنه مجرد خطوة أولى في عملية طويلة لوصولها إلى مواقع المسؤولية. دعونا لا ننسى أنه في تيمور – ليشتي اضطرت أربع عضوات في البرلمان إلى ترك مناصبهن بعد انتخابهن بثلاثة أشهر عام ٢٠٠٢، بسبب الشوفينية التي واجهنها وصعوبة البقاء في بيئة معادية لهن في البرلمان. فالمرأة المنتخبة حديثا يجب دعمها من أقرانها لمساعدتها على إثبات وجودها ومقاومة الضغوط التي يمكن فرضها على ممارستها كامل أنشطتها البرلمانية.

والأولوية الثالثة هي تعديل وإصلاح القوانين التمييزية التي تقوض المساواة في الحقوق، لتمكين المرأة من المشاركة في عملية بناء السلام. ففي بوروندي وجنوب السودان وكوت ديفوار، لا تستطيع المرأة أن ترث أرضا. وحتى حين يضمن القانون تلك الحقوق، كما هي الحال في جمهورية الكونغو الديمقراطية، يكون تنفيذ القانون منقطعا غالبا. وهذا ما يجعل وصول الكثيرات من الأرامل وربات البيوت إلى الأرض شرطا مسبقا أساسيا للمساواة الاقتصادية لدى النساء، وقدرتهن على الخروج من الوضع الاقتصادي اليائس للعديد من مجتمعات ما بعد الصراع. لذا يجب علينا دعم جميع الجهود التشريعية بهدف سن قوانين وطنية وعرفية لضمان المساواة الفعلية في حقوق النساء والفتيات من حيث الوصول إلى الموارد والحقوق الاقتصادية.

(تكلم بالانكليزية)

أريد الآن أن انتقل إلى مسؤولياتنا الجماعية. لقد أقرت إدارتي مجموعة من الاستراتيجيات المحددة لدعم تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وطوّرنا خطة عمل شاملة، يقوم برصد تنفيذها فريقي الإداري الأعلى. ونقوم بتقديم التوجيه

السياسي ووسائل التدريب المتاحة لعناصر حفظ السلام والدول الأعضاء. وطوّرنا إرشادات تنفيذية لموظفي بعثتنا لتمكينهم من ترجمة القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) إلى ممارسة، وأقمنا مكونات جنسانية في البعثات وفي المقر للإشراف على ذلك العمل. ونواصل استثمار الجهود لضمان أن يتقيد حفظة السلام بأعلى مستوى من السلوك والنظام المهنيين. وكجزء من تلك العملية، سنجتمع في نيويورك بتاريخ ٤ كانون الأول/ديسمبر في مؤتمر رفيع المستوى حول الاستغلال والتحرش الجنسيين، ينظمه موظفو الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ليطلعوا على مخزون الإنجازات حتى تاريخه، والتحديات التي تنشأ عنها المشكلة.

وعلى الرغم من تلك المكونات التأسيسية الهامة، تبقى الفجوات الحقيقية في تنفيذنا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) قائمة. وفي سعينا لتغيير ثقافة عملنا، هناك بلا شك جيوب للمقاومة. لقد حققنا تقدما، لكنه يبقى على بعض موظفينا أن يدركوا مسؤولياتهم الخاصة عن تنفيذ القرار – وليعلموا أنها ليست المسؤولية الوحيدة للمستشارين الجنسانيين، كما لا يمكن أن يكون مصدرها الوحيد شركاء الأمم المتحدة. وإنني أدرك كذلك الحاجة إلى بناء مجموعة هامة من المروجين الذكور لتأييد ودعم ترجمة التزاماتنا حيال المساواة الجنسانية إلى ممارسة. وعلى هذا الصعيد، أعتقد أن إدارتي بحاجة إلى مندوب ذكر رفيع المستوى لدعم جهودنا السياسية المؤيدة.

ومن الواضح أن إدارتي يمكنها أن تفعل ما هو أفضل لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ونحن ننهض بجهودنا للقيام بذلك. وخطة عملنا، والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة، التي سأصدرها لإدارتي ولجميع البعثات في الأيام المقبلة، تشكل إطارا يوجه جهودنا المستقبلية. ونحن نعوّل على جميع الدول الأعضاء أن تقدم الدعم والموارد المطلوبة لتنفيذ تلك التوجيهات كليا.

وخارج أعمال إدارتي، يمكن معالجة بعض التحديات البارزة على الوجه الأفضل عبر الشراكة مع الدول الأعضاء وأسرتنا الأوسع في الأمم المتحدة. فوجود غالبية من الذكور في عمليات حفظ السلام، مثلا، يقوّض مصداقية جهودنا لتصبح قدوة في البلدان المضيفة التي نعمل فيها. فنحتاج من الدول الأعضاء أن ترشح المزيد من النساء لشغل مواقع مدنية أعلى في البعثات.

وتشكل المرأة أقل من ٢ في المائة من العديد العسكري وأقل من ٥ في المائة من الشرطة إلا أن حفظة السلام التابعين لنا مطلوب منهم بازدياد التفاعل مع النساء والرجال في البلد المضيف لأغراض جمع المعلومات، والتدقيق أثناء عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ورصد عمليات الانتخاب، من بين أمور أخرى. وللتعامل بفعالية أكبر مع السكان المحليين، يجب نشر المزيد من النساء في قوات حفظ السلام فهذه حتمية عملية.

إننا ندرك أيضا الحاجة إلى شراكة أقوى مع وكالات الأمم المتحدة، للحفاظ على استثمار بعثات حفظ السلام أثناء المرحلة الانتقالية. وقد أظهرت تجربتنا في سيراليون وتيمور – ليشتي الحاجة إلى الانتقال السلس للبرامج المتصلة بالجنسانية إلى فريق الأمم المتحدة في البلد، بعد إنجاز ولاية حفظ السلام. وخلافا لذلك، فإننا نخاطر بإيجاد فجوة براجمية يمكنها أن تقضي على المكاسب المتواضعة التي حققتها بعثات حفظ السلام.

والقدرة الوحيدة المتفرغة والقوية لدعم أنشطة متصلة بالجنسانية في البلدان التي نعمل فيها، تكمن غالبا في بعثات حفظ السلام. وشركاؤنا في الأمم المتحدة محتاجون لأن يكونوا في الميدان منذ البدايات الأولى، ومعهم القدرات والموارد المطلوبة لدعم النساء في مجموعة واسعة من المجالات التي تقع خارج نطاق بعثات حفظ السلام وولايتها.

وأخيرا، يجب علينا أن نواصل استثمار الموارد في خلق بيئة مستقرة وآمنة تتيح للمرأة استعادة كرامتها ووضعها الطبيعي وأملها بالحياة في فترة ما بعد الصراع. ولا يمكن مواصلة برامج النهوض الاقتصادي والسياسي للمرأة، ودعم تعليم الفتيات، إلا في ظل أوضاع أمنية هادئة. وهذا يعني أنه على الدول الأعضاء الوفاء بالتزاماها بالمساهمة بقوات كافية لتمكين عمليات حفظ السلام من توفير الأمن المطلوب بإلحاح. وإنني أعوّل على دعم مجلس الأمن وشراكته في تلك العملية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة للمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للتنمية من أجل المرأة.

السيدة هايزر (تكلمت بالانكليزية): أشكركم، سيدي، على إعطائي شرف مخاطبة مجلس الأمن.

إن توطيد السلام عمل غير مضمون. فالاتفاق على وقف إطلاق النار شيء، والانتقال منه إلى نقطة تستطيع المجتمعات عندها أن تحل صراعاها عبر إدارة شاملة دون العودة إلى المجابهة المسلحة شيء آخر. ومن خلال عملنا في أكثر من ٢٠ بلدا متضررا بالصراعات، تعلم برنامج الأمم المتحدة للتنمية من أجل المرأة ما يحتاج إليه لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بفعالية في توطيد السلام. دعوني أذكر ثلاث نقاط.

أولا، جهود بناء السلام يجب أن تكفل للمرأة أمنها الجسدي والاقتصادي. ففي صنع السلام وبنائه، يأخذ الملح غالبا مكان المهم. والملح هنا هو الحاجة إلى وقف القتال، لكن أطراف الصراع ليست أنفسها أطراف السلام. وبناء السلام يتطلب من جميع الأطراف المعنية بالسلام أن تشارك في التفاوض على عقد اجتماعي جديد، وبناء المؤسسات لمجتمع جديد وإعادة إرساء سبل العيش.

والمرأة مورد مهم جداً في هذه العملية. فاتفاقات السلام والانتعاش المبكر والحكم بعد انتهاء الصراع أمور تنجح على نحو أفضل عندما تشارك فيها المرأة. ويعزى التأثير الإيجابي للمرأة جزئيا لاعتمادها نهجا أكثر شمولاً في مسألتي السلم والأمن، ومعالجتها القضايا الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية التي توفر الأساس للسلام المستدام، وإلا لتم تجاهلها. والمسألة المعروضة علينا اليوم لا تتمثل في ما تستطيع المرأة تقديمه لتعزيز السلام فحسب، بل في عما الذي يمكن أن يعمله بناء السلام لتعزيز حقوق الإنسان للمرأة والمساواة بين الجنسين — أي تحويل الهياكل الاجتماعية لكي لا تؤدي إلى الاستبعاد والتهميش اللذين يسببان الصراع.

وتعرف المرأة تكلفة الحرب: إنها تعرف ما يعنيه الإخضاع لعنف جنسي يهدف إلى تدمير مجتمعها، وما الذي يعنيه التشريد، وترك البيت والممتلكات، والاستبعاد من الحياة العامة، والنظر إلى المرء على أنه مواطن لا يتمتع بحق المواطنة الكامل. وتعزيز السلام يجب أن يتضمن وضع نهاية لإفلات مرتكبي العنف الجنسي من العقاب، ورفع الثمن السياسي والاقتصادي الذي يدفعه مرتكبو العنف الجنسي، وضمان ألا تجري مكافأهم بإعطائهم سلطة وتقليدهم مناصب بارزة كجزء من السلام الذي يتم التفاوض عليه.

والسلامة الجسدية والأمن الاقتصادي هما الحاجتان الأكثر إلحاحاً بالنسبة للمرأة. والجهود التي تبذل لإشراك المرأة في الحياة العامة لن تنجح إذا كانت المرأة ستجازف بتعريض نفسها لعنف مستمر نتيجة لأدائها دورا في الحياة العامة، ولا يجوز أن نتوقع منها أن تقوم بدور فعال في الحياة العامة إن لم يتوفر لها مصدر لكسب عيشها. ونشاهد، نحن العاملين في صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة – في العراق وأفغانستان والصومال – أن الحيز في الحياة العامة المتاح للمرأة في هذه البلدان يتناقص في الحقيقة. وتصبح المرأة هدفاً للاغتيال عندما تجرؤ على الدفاع عن حقوق المرأة، ويقوم الدليل في كل مكان على أن العنف ينتقل إلى البيوت والمجتمعات المحلية بعد انتهاء الصراع، حيث يعود الشباب

مسلحين بأسلحة صغيرة وتظل القواعد الاجتماعية التي تحمي المرأة معطلة.

وفي جميع مناطق الصراعات التي عملنا فيها، لمسنا استعداد المرأة للمجازفة - حيث تعبر الحدود وتعمل على دعم الحوار الذي يؤدي إلى صنع السلام، وتتحدى المخاطر التي تهدد أمنها. ولكن لا يجوز أن نعتمد على شجاعة المرأة؛ يجب وضع نُظم. في تعزيز السلام، يجب أن يستثمر المجتمع الدولي في إصلاح قطاع الأمن لضمان سلامة المرأة، خاصة في الحالات التي تكون فيها الجيوش أو الشرطة مصدر العنف الذي تتعرض له المرأة.

وبعد أن قالت الشرطة في رواندا إنها لا تستطيع حماية المرأة نظراً لعدم وجود مركبات للرد بسرعة، قمنا في صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بتنظيم ردٍ مشترك بين الوكالات بإنشاء مكاتب في مراكز الشرطة متخصصة بمساعدة المرأة، وتوفير التدريب لهم وتزويديهم بخطوط هاتف مباشرة، كما زودناهم بدراجات نارية ليتمكنوا من الوصول إلى النساء في المقاطعات النائية.

ثانياً، تحقيق السلام المستدام يقتضي تحقيق عدالة حقيقية للمرأة. ولتعزيز السلام، يجب تحقيق العدالة للمرأة وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية. وهذا يعني إلغاء جميع القوانين التي لا تزال تميز ضد المرأة، وتقوية المنظمات المعنية بسيادة القانون لتنفيذها، وتمكين المرأة لتتمكن من الوصول إلى هذه المنظمات.

وكثيراً ما نرى في البلدان المتضررة بالصراعات أن قوانين تعويض الضحايا لا تتضمن تعويض ضحايا الاغتصاب، الذي لا يزال يُنظر إليه باعتباره جريمة بسيطة. وقد عدت للتو من كوسوفو مع سفيرة النوايا الحسنة، السيدة نيكول كدمان، حيث قابلنا نساءً تعرضن للاغتصاب أثناء الصراع. وتشعر هؤلاء النسوة أهن تعرضن لانتهاك مزدوج عندما سعين لتحقيق العدالة، على الصعيد المحلي ومن النظام الدولي الذي وعدهن بالمساعدة ولكنه لم يف أبداً بهذا الوعد. وإذا كنا جادين في تحقيق العدالة، فإننا يجب أن نفعل أكثر مما فعلنا لتدريب القضاة والمحامين وتوفير الدعم للشهود وتوفير الدعم الطبي والتعويض.

ومسائل الأسرة والأحوال الشخصية تُترك عادة للنظم العرفية والقوانين التقليدية، ويعزى ذلك بصورة جزئية إلى أنه ينظر إليها على أنها نظم غير مكلفة لحل الصراعات، وجزئياً على أنها أداة لشراء تعاون الزعماء التقليديين أو زعماء القبائل بإعطائهم السيطرة على مسائل الأسرة والأحوال الشخصية. وتكون النتيجة جرائم الشرف وتبادل النساء لوقف القتال بين العشائر، وحرمان المرأة من حقوقها في الميراث. ولا يمكن تحقيق العدالة للمرأة بثمن بخس، ولا يجوز التخلي عن حقوق المرأة مقابل مكاسب سياسية أخرى. ويجب أن يكون تحقيق العدالة للمرأة جزءاً لا يتجزأ، وقابلاً للتحقيق، من أية خطة للأمم المتحدة لتقديم المساعدة.

ثالثاً، يقتضي تحقيق السلام إجراء تغيير مؤسسي ونظم مساءلة قوية. وتقتضي مشاركة المرأة في تعزيز السلام أن تتوفر لدى المؤسسات، التي تشارك في إعادة بناء نظم الحكم والعدالة والأمن والاقتصاد، الإرادة والقدرة على تلبية احتياجات المرأة، وأن تقوم المرأة بأدوار قيادية في التأثير في هذه العمليات.

ونحن ندرك أنه كلما اعتُرِف بالمرأة في وقت أبكر كفاعل ومشارك في عملية السلام، كلما نُظر إليها على أنها جهة فاعلة مشروعة. وهذا هو السبب الذي دفع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة الآن إلى دعم بدء انطلاق قافلة للسلام في أوغندا، بالتعاون مع نساء من أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وكينيا، لمطالبة المجتمع الدولي باحترام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وإشراك المرأة في محادثات السلام في جوبا.

وتم إحراز بعض النجاح في ضمان إشراك المرأة في المجال السياسي. وقد وُضعت نظم حصص مختلفة في العراق وبوروندي ورواندا وفي أماكن أخرى، وأسفرت عن مشاركة المرأة في المجال السياسي بأعداد كبيرة. إلا أن نظام الحصص وحده لا يكفل مشاركة المرأة مشاركة فعالة.

ولا تتعلق هذه المشكلة بقدرات المرأة فحسب. إنها تتعلق بالعقبات التي تعوق المساواة بين الجنسين في المؤسسات التي تشكل سبل الاختيار وتوزيع الموارد وتنفيذ السياسات. وهناك ثلاثة تغييرات ضرورية لإحداث قدر أكبر من المساءلة. وتضم هذه التغييرات مبادئ توجيهية على أعلى المستويات تكفل جعل حقوق المرأة عنصراً أساسياً من عناصر العمل المؤسسي؛ ونظم حوافز لمكافأة الجهود التي تبذل لتلبية احتياجات المرأة؛ وتدابير لإدراج مسألة المساواة بين الجنسين في فرادى خطط العمل وفي عمليات استعراض الأداء.

ومع أنه جرى ضم مزيد من النساء إلى القوات المسلحة وقوات الشرطة، فإن الجهود التي تبذل في هذا المجال لا تزال جهوداً بسيطة. ولا يزال تعيين المرأة في المستويات العليا في أفرقة التيسير وبعثات حفظ السلام حدثاً نادراً. ويجب أن يتفاوض صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والجهات الأخرى الناشطة في الدفاع عن حقوق المرأة مجدداً كل مرة لإشراك المرأة في محادثات السلام أو لإدراج أولويات المرأة في تقييم الاحتياجات. وحتى حين ننجح في مسعانا، نجد أنه لم يجر تخصيص موارد لتلبية هذه الاحتياجات.

ختاما، إذا كنا نريد تعزيز السلام، يجب أن نتوقف عن محاولة مكافأة الجهات الأكثر تخريباً وأن نشرك الذين يدعون إلى إيجاد حلول سلمية. وقد قال فيلسوف فرنسي مشهور:

”لا تكون المرأة مخطئة عندما ترفض القواعد التي توضع لها، لأن الرجل يضع هذه القواعد دون استشارتها“.

أحد سبل فهم تعزيز السلام أن ننظر إليه على أنه جهد وطني ضخم لإعادة صياغة قواعد الحكم والعدالة والأمن والنشاط الاقتصادي لإزالة أسباب الصراع وعدم الثقة. وبالنسبة للنساء من جميع المجموعات الاجتماعية، لا يمكن تضييع فرصة المشاركة في إعادة صياغة هذه القواعد. وبذلك وحده سنحقق السلام بموجب قوانين العدالة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة للسيدة كارولين ماكاسكي، الأمين العام المساعد ورئيسة مكتب دعم بناء السلام.

السيدة ماكاسكي (تكلمت بالإنكليزية): من دواعي سروري الكبير أن أشارك في مناقشات المجلس اليوم بمناسبة الذكرى السنوية السادسة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن. وحيث أنني عدت مؤخراً من عملي بصفتي ممثلة خاصة للأمين العام في بعثة لحفظ السلام، وبصفتي الآن رئيسة مكتب دعم بناء السلام الجديد، فإن لمشروع القرار المعلم هذا أهمية مباشرة لعملي.

سينصب التركيز في مداخلتي هذا الصباح على دور لجنة بناء السلام، التي أنشئت حديثاً، ومكتب دعمها، ولكنني أود أيضاً أن أشير إلى خبرتي في بعثات حفظ السلام. فمما لا شك فيه أن للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تأثيرا حميدا على عمليات حفظ السلام في الميدان.

إن وجود مستشار للشؤون الجنسانية في عملية الأمم المتحدة في بوروندي، إلى جانب القيادة القوية لإدارة العملية وإدارة المقر، كان له تأثير مباشر على عملنا، على سبيل المثال، في مجالات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وفي التعامل مع قضايا المرأة ذات الصلة بالقتال المسلح وفي الانتخابات، ومعالجة الحاجة إلى دعم الالتزامات بتخصيص ٣٠ في المائة من مقاعد البرلمان للمرأة، وتناول قضايا حقوق الإنسان للمرأة. غير أن عدم وجود مستشار متخصص

للشؤون الجنسانية داخل الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة قدم لنا مثالا على بطء التقدم عندما لا تبذل جهود خاصة لضمان مراعاة البرامج الإنمائية للحساسيات المتعلقة بالقضايا الجنسانية بصورة كافية. وتظهر هذه المناقشة أننا لسنا مستعدين لافتراض إدراج قضايا المرأة بصورة تلقائية. وما زال الأمر يستدعي اتخاذ تدابير خاصة.

وأقرت الدول الأعضاء في قرارات شتى بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في مجال بناء السلام، ولا سيما في عمل لجنة بناء السلام. وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة التي أنشأت اللجنة، تدعوها إلى إدراج منظور يراعي المساواة بين الجنسين في عملها وتشجعها على التشاور مع المجتمع المدني بما في ذلك المنظمات النسائية المشاركة في بناء السلام. وفي متابعة قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، طلبت الجمعية العامة من الأمين العام ضمان قيام مكتب دعم بناء السلام بإدماج منظور جنساني في جميع مجالات عمله في إطار مساندته للجنة بناء السلام، واضعا في الاعتبار القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وتتطلب حماية المرأة وتمكينها في البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من الصراع العنيف إلى السلام الدائم فهما عميقا للتمييز بين الجنسين. وعندما نتكلم عن أسس السلام والتنمية المستدامين، يجب الاعتراف بالنساء كإحدى دعائم المجتمع، باعتبارهن من صناع القرار والأعضاء المنتجين في ذلك المجتمع والعائلين وأربا الأسر المعيشية. وفي سعينا لتحقيق السلام الدائم بما يتجاوز مجرد إنهاء العنف، يجب أن نفهم النسيج الاجتماعي والسياسي الذي يكون المجتمعات ويشكل الأساس لها. وذلك لا يتطلب الاعتراف بالأدوار المهمة للنساء فحسب، ولكن أيضا بعملهن وإمكانية أن يكن عوامل للتغيير.

وسيلاحظ الأعضاء أن اللجنة ذاتها مكلفة بتدبير الموارد واقتراح إستراتيجيات متكاملة لبناء السلام بعد انتهاء حالات الصراع. وستركز اللجنة، في قيامها بذلك، على جهود التعمير وبناء المؤسسات في البلدان قيد النظر. كما أنها مكلفة بزيادة التنسيق وتطوير أفضل الممارسات لضمان التمويل الذي يمكن التنبؤ به واستبقاء تركيز اهتمام المجتمع الدولي على البلدان الخارجة من حالات صراع.

وتعكف اللجنة على النظر في سبل الاستفادة من مشاركة المجتمع المدني في مداولاتها. وشارك ممثلون للمجتمع المدني في اجتماعين خاصين ببلدان بعينها عقدا بشأن بوروندي في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر وسيراليون في ١٣ من الشهر نفسه. ويؤيد الكثير من أعضاء اللجنة المزيد من المشاركة المنهجية من المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية، في عمل اللجنة. وفي هذا الإطار، نستكشف سبلا يمكننا من خلالها إشراك المجتمع المدني بوجه عام، والمنظمات النسائية بوجه خاص، في دعم عملية بناء السلام.

والدور الاستشاري للجنة يجعلها في وضع قوي لجذب الانتباه للتحديات الخطيرة التي تواجه بناء السلام على الأرض، بما في ذلك الاحتياجات الخاصة بالنساء والفتيات بما يكفل إيجاد مساحة لمشاركة المرأة بصورة نشطة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وبما يعزز حماية حقوق المرأة ضد التمييز والعنف والاضطهاد. ولجنة بناء السلام يمكن أن تعمل كقناة رئيسية للدفع باتجاه اتخاذ إجراءات عملية لدعم احتياجات المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين. إن اللجنة منتدى حكومي فريد، يركز على حالات بلدان بعينها ولذلك فإنها تتمتع بميزة نسبية ستمكنها من تقديم الدعم الإستراتيجي والعملي لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

واللجنة يمكنها القيام بدور فعال في تمكين العناصر الفاعلة على الأرض لتسهيل وتعزيز الشراكة بين الحكومات والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية. ويمكن أن تساعد اللجنة على بناء الثقة وتمهيد السبيل لإدارة شفافة

وقابلة للمساءلة، بمساعدة الحكومات المشكلة حديثا على إدراك أن المفاهيم العصرية للديمقراطية مبنية على العمل المستمر مع المجتمع المدني.

ولضمان أخذ الجوانب الجنسانية وبنود القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في الاعتبار في عمل اللجنة، يتعين على مكتب دعم بناء السلام القيام بدور حيوي وتزويد اللجنة بالتحليل الذي تحتاجه للوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وفي هذا السياق، سنسترشد بالعمل المستمر للأمم المتحدة وشركائها على المستوى الميداني وفي المقر، بما في ذلك الاستفادة من السياسات والبيانات المحددة المتاحة المتعلقة بالجوانب الجنسانية والتي أعدتها المنظمات الإنسانية والإنمائية الموجودة على المستوى الميداني.

وستسير العملية، سواء من خلال اللجنة أو مكتب الدعم، عبر الوجود الميداني القائم للأمم المتحدة والدول الأعضاء. وبناء السلام ليس مجالا آخر من مجالات النشاط؛ بل إنه يتعلق بضمان أن يكون ما نقوم به، سواء البلد ذاته أو جميع شركائه، موجها نحو دعم بقاء ذلك البلد على الطريق نحو السلام المستدام. ويمثل ذلك فرصة غير مسبوقة لتحسين ممارسات الماضي. هل هناك هدف أفضل من أن ننجز العمل كما ينبغي هذه المرة فيما يتعلق بكيفية إشراك المرأة وإنهاء التمييز الجنساني والإيذاء الجنساني؟ ووجود الأمم المتحدة الفعلي على الأرض هو أداة الالتزامات الجديدة للأمم المتحدة بشأن بناء السلام. ويجب العمل بتعاون وثيق مع السلطات الوطنية، ولكن أيضا مع جميع الأطراف الداخلية والخارجية لبناء السلام، سواء كانت مانحة أو مؤسسات أو عناصر فاعلة سياسية إقليمية ودون إقليمية أو عناصر فاعلة محلية. ويمكن أن يكون القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بل يجب أن يكون، مرشدا لهذا العمل باعتباره أحد الأسس الجوهرية للنهج الإستراتيجي الذي أمر به قرار الجمعية العامة ١٨٠/٦٠، الذي أنشأ هيكل بناء السلام.

كما يتطلب دعم المرأة في البلدان الخارجة من الصراع قيام اللجنة بدورها في تعبئة الموارد لخطط بناء السلام الوطنية. وسيضطلع مكتب دعم بناء السلام بدور في وضع إستراتيجيات فعالة لتعبئة الموارد، تعالج ضرورة المساواة بين الجنسين في بناء السلام.

وسيتمكن صندوق بناء السلام الذي أنشئ حديثا أيضا من المساهمة في دعم الأهداف العملية للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويجب أن نتذكر أن الصندوق، رغم سخائه، ستكون موارده محدودة وينبغي النظر إليه باعتباره عاملا محفزا لإطلاق أنشطة بناء السلام التي ستتطلب موارد أكثر استدامة. وسنتعاون مع شركائنا على المستوى الميداني، بما في ذلك السلطات الوطنية، لضمان أن يكون التمويل لأنشطة بناء السلام، مثل التمويل المقدم للمؤسسات الوطنية وذلك الهادف إلى تعزيز القدرات الوطنية لدعم إيجاد حلول سلمية للصراعات، مستجيبا لاحتياجات المرأة بهدف دعم المساواة بين الجنسين.

وبعد مرور ستة أعوام على إصدار هذا القرار التاريخي، تم عمل الكثير للاعتراف بدور المرأة المهم في البلدان المتضررة من الصراع. غير أن هذه المناقشة تقر بأنه ما زال أمامنا شوط يجب أن نقطعه. ولدينا الآن فهم أفضل لكيفية تأثير الصراعات بشكل غير متناسب على النساء والفتيات. ولكن ما لا ندركه حتى الآن هو أننا في معالجتنا لجذور الصراعات وفي إزالة آثارها، يتعين علينا بالمثل أن نبذل جهدا غير متناسب لمعالجة تلك الآثار. ويتطلب ذلك تنفيذ التوصيات المعروضة على المجلس في تقرير الأمين العام.

وفي الختام، اسمحوا لي أن أقول إنه يتعين النظر إلى التمييز ضد المرأة باعتباره مساويا لأشكال التمييز الأخرى، وإنه يجب أن يكون هناك التزام وجهد دوليان لفهم جذوره وعكس اتجاه آثاره المأساوية. وسيتطلب ذلك القيادة منا

جميعا والمساءلة من منظومة الأمم المتحدة، على مستوى المسؤولين والدول الأعضاء. ويتيح إنشاء أدوات جديدة مخصصة لبناء السلام، كما قلت، فرصة غير مسبوقة يجب ألا نضيعها لإنجاز الأعمال بشكل مختلف. فهو يتيح لنا صفحة نظيفة لإعادة كتابة كيفية معالجتنا لاحتياجات المجتمعات الخارجة من الصراعات. ولا يمكن أن نتجاهل أصوات النساء من لحظة توسطنا في السلام فصاعدا. إن صنع السلام ليس مجرد تدريب يشمل المقاتلين؛ بل يجب أن يشمل المجتمع بأسره ويعني ذلك المرأة.

وتسير اللجنة في عملها على نهج عملي وموضوعي للغاية. وهي مصممة على إحداث تأثير حقيقي بالعمل مع بوروندي وسيراليون وستأخذ العناصر المتعلقة باحتياجات النساء والفتيات في الاعتبار فيما يتصل بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) لضمان استغلال الاهتمام المستمر للمجتمع الدولي وموارده بفعالية.

ولكي تنجح اللجنة، فإنها يجب أن تقوم بدور في تعزيز فهم الأسباب الجذرية للصراعات ومساعدة البلدان على معرفة طريق السلام.

ومن المتطلبات الأساسية للنجاح في بناء السلام العمل مع الحكومات الوطنية لكفالة أن تأخذ المشاورات في الاعتبار العناصر الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بما فيها تلك التي تتناول حل الصراعات، وحماية حقوق الإنسان واحترامها، وضمان أن تكون هذه العناصر من صميم أعمال لجنة بناء السلام. وسيتمثل التحدي الذي يواجهنا في جمع كل موارد وطاقات المجتمع معا لضمان اتباع أوسع نهج ممكن، وأكثر العمليات شمولا، وأكثر النتائج استدامة.

وتضطلع المرأة بدور أساسي في بناء السلام، وهي تقوم بذلك من تلقاء نفسها وليس لأنها يُضحّى بها على نحو غير متناسب، أو لأنها ينظر إليها على نحو طبيعي أكثر مما ينظر إلى غيرها بوصفها من العوامل الفاعلة للسلام. ويجب التسليم بدور المرأة الأساسي لأن المجتمعات التي تشارك فيها المرأة مشاركة تامة تتمتع عامة بقدر أكبر من السلام والرخاء والفرص.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السيدة ماكاسكي على بيانها.

استمعنا حتى الآن إلى إحاطات من متكلمين من المكاتب والإدارات الرئيسية المختصة الأربعة.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس وغيرهم من المتكلمين الذين طلبوا الاشتراك في مناقشتنا بموجب المادة ٣٧.

السيد دي لا سابليير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود أن أعرب عن سروري العظيم لأنكم اتخذتم، سيدي الرئيس، المبادرة لعقد هذه المناقشة العامة بشأن المرأة والسلام والأمن. وتؤيد فرنسا تمام التأييد البيان الذي ستدلي به بعد قليل الرئاسة الفنلندية للاتحاد الأوروبي.

لقد أجرينا في العام الماضي، في إطار احتفالنا بالذكرى الخامسة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، تقييما لأول مرة لتنفيذ ذلك النص الأساسي. وسمح لنا ذلك الاستعراض بتحديد ما أحرز من تقدم، ولا سيما فيما يتصل بمراعاة دور المرأة في القرارات التي اتخذها مجلس الأمن. ولسوء الطالع كشف ذلك الاستعراض أيضا عن عدد من الفجوات والوعود التي لم يتم الوفاء بها.

والسؤال الآن، هو هل أحرزنا تقدما منذ ذلك الحين؟ وأرى أن التقرير (S/2006/470) الذي قدمه الأمين العام عن السنة الأولى من خطة العمل على صعيد المنظومة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يوفر لنا عددا من المؤشرات المفيدة. وأود في هذا الصدد أن أتقدم بالشكر الحار للسيدة راشيل مايانغا المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة.

ويبدو أن المجال الذي أحدث فيه القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أكبر تغيير في مجرى الأحداث هو مجال عمليات حفظ السلام. ويمكننا أن نلمس في ذلك نتيجة العديد من العوامل التي اجتمعت معا. وأول هذه العوامل هو الإدماج، على نحو أكثر، منهجية لقضايا المرأة والسلام والأمن في الولايات التي يقررها مجلس الأمن. والعامل الثاني هو التوزيع الواضح نسبيا لأدوار مختلف العوامل الفاعلة في إطار عمليات حفظ السلام، الذي يكفل تحسين التنسيق. والعامل الثالث هو الدور الفائق الإيجابية الذي يضطلع به الآن مستشارو أو مراكز تنسيق الشؤون الجنسانية، الموجودة حاليا في كل العمليات. وأود في هذا الشأن أن أهنئ السيد جان - ماري غينو مرة أخرى على الدور الأساسي الذي تضطلع به إدارة عمليات حفظ السلام في هذا المجال.

وأود، في الوقت نفسه، أن أؤيد الإدانة الواردة في البيان الرئاسي الذي سيعتمده المجلس اليوم بشأن حالات الاعتداء الجنسي التي يرتكبها بعض أفراد بعثات حفظ السلام.

هل تتوفر لدينا الوسيلة للتحرك إلى الأمام فيما يتعلق بجوانب أخرى مثل حماية المرأة من العنف المرتكب في إطار الصراعات المسلحة، واشتراك المرأة في مراحل ما بعد الصراع؟

أما فيما يتعلق بحماية المرأة في أثناء الصراعات، تبين لنا أزمة دارفور والحالة في إيتوري أن العنف، ولا سيما العنف الجنسي ضد المرأة، لا يزال لسوء الطالع واسع النطاق، وكثيرا ما يرتكب دون عقاب. وتبرز دراسة الأمين العام المتعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة (A/61/122/Add.1) الفجوة بين التقدم الذي أحرزناه في المجال المعياري، سواء كان ذلك عن طريق قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، أو عن طريق التقدم المحرز في القانون الإنساني الدولي، أو عن طريق النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والحالة المستمرة على أرض الواقع. وستقدم فرنسا وهولندا هذا العام إلى الجمعية العامة مشروع قرار سيكون من بين نقاطه مطالبة أجهزة الأمم المتحدة بأن يدرس كل منها الوسيلة التي يمكنه استخدامها لتقليل هذه الفجوة بين القواعد والواقع الحاصل على الطبيعة.

ونرى أن مجلس حقوق الإنسان الجديد، الذي يستطيع الآن أن يتابع الحالات طوال السنة وأن يجتمع على أساس طارئ، يضطلع بدور هام في هذا المجال، إما بالرد على الانتهاكات الخطيرة لحقوق المرأة، أو بتوجيه توصيات إلى هيئات أخرى، أو بدعم أعمال التعاون التي ينهض بها مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.

وينبغي أيضا أن يمكننا إنشاء لجنة بناء السلام من أن نتحرك إلى الأمام بشأن اشتراك المرأة في مراحل ما بعد الصراع والتعمير. وقد أشير على نحو التخصيص إلى الحاجة إلى إدماج منظور جنساني محدد وإشراك ممثلي المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات النسائية، في ولاية لجنة بناء السلام. وأكدت الاجتماعات القطرية الأولى التي تم تنظيمها مؤخرا بشأن سيراليون وبوروندي صحة هذه الإشارة والأهمية الأساسية لدور المرأة في إقامة السلم المستدام.

وما هي، في رأينا، المجالات ذات الأولوية لكفالة اشتراك المرأة على نحو واف وتام في بناء السلام والتعمير؟ أولا، إعادة تأهيل الضحايا، وبخاصة ضحايا العنف الجنسي. وكيف يمكن استعادة السلام الدائم في الوقت الذي ترى فيه النساء اللائي كن ضحايا للعنف في أثناء مرحلة الصراع أنهن معزولات داخل مجتمعاتهن؟ ومن الأهمية القصوى أن تولي برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الاعتبار التام لمصير النساء اللائي شاركن، بالقسر في معظم الأحيان في أعمال الجماعات المقاتلة.

والمجال الثاني هو إقامة العدل. كيف يمكن أن تعبر المرأة عن نفسها وأن تشارك في الحياة المدنية إذا تعين عليها

أن تكون على اتصال مع من عذبوها في الماضي وأن تعيش في خوف؟ كيف يمكننا أن نطلب إليها أن تلجأ إلى نظام العدالة إذا كان ذلك النظام مرادفا للمزيد من الإذلال، والحرمان، والقمع المحتمل؟ ولهذا، فإن مما لا غنى عنه أن يكافح النظام القضائي ضد الإفلات من العقاب وأن يتبع نهجا قائما على أساس المنظور الجنساني.

والمجال الثالث هو الاشتراك في عمليات صنع القرارات. وإمكانية تبوء المرأة للمناصب الانتخابية عنصر أساسي في هذا الميدان. ونود في هذا الشأن أن نرحب بالمثالين المتعلقين برواندا وبوروندي. ولكن علينا أيضا أن نتأكد من أن المرأة، ولا سيما من خلال المنظمات النسائية، تشارك في جميع العمليات الإدارية.

والمجال الأخير هو إقامة مؤسسات تمارس المساواة. وتتيح مرحلة إعادة بناء المؤسسات فرصة فريدة للبلدان الخارجة من الصراع لكي تنشئ مؤسسات تتفق وأكثر المعايير القانونية تقدما. ويجب أن تكون الصكوك، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مرجعا يسترشد به جميع المعنيين بأنشطة إعادة التعمير.

لقد أصغيت بانتباه بالغ إلى بياني السيدتين مكاسكي وهايزر. وما زلنا نذكر ما قالته لنا المنظمات غير الحكومية في اجتماعها في إطار صيغة آريا أمس بعد الظهر. وأود أن أشكرهما على كلمتيهما اللتين ستكونان حافزا لما تتخذه من إجراءات في مجلس الأمن فيما يتصل بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

نانا إفاه – أبنتنغ (غانا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكركم، سيدي، على أخذ المبادرة بتنظيم هذه المناقشة بشأن المرأة والسلام والأمن، سعيا إلى بلوغ أهداف قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). واسمحوا لي أن أشارك المتكلم السابق شكره المستشارة الخاصة للأمين العام للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والأمين العام المساعد لمكتب دعم بناء السلام، على إحاطاتهم الإعلامية. ونود أيضا أن نشكر الأمين العام على تقريره بشأن هذا البند من جدول الأعمال (S/2006/770)، الذي لا يغطي الجهود المكثفة المبذولة لتنفيذ القرار فحسب، بل أيضا يلقي ضوءا كاشفا على الطريق إلى الأمام.

وعندما اعتمد مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، قدم ولاية رائدة لتحقيق مشاركة المرأة الكاملة وعلى قدم المساواة في كل مبادرات السلام والأمن، إلى جانب تعميم قضايا المنظور الجنساني. وحدد القرار أيضا مجموعة الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك الهدف.

وإذ نحتفل بالذكرى السادسة لهذا القرار الرائد، فإن من المناسب أن نقيم تنفيذ القرار والإنجازات التي تحققت، وأن ننظر في أفضل الممارسات والدروس المستقاة، وأن نحدد التحديات والثغرات لاتخاذ التدابير العلاجية. ونحن نرى، بوجه عام، أننا كنا نتشدق فقط بالطموحات التي استند إليها ذلك القرار الرائد، في حين كان تنفيذه غير متسق وأسفر عن نتائج مختلطة ومتباينة. وهذا صحيح، بصفة خاصة، في غالبية البلدان النامية، بما فيها بلدي غانا.

إن الطريق إلى الأمام ليس بعيد المنال. فقد رد الأمين العام على نحو كاف في تقريره السنوي إلى المجلس على هذه التحديات من خلال تقديم عدد من التوصيات الملموسة بشأن عدد من مجالات الأولوية الرئيسية الجديرة بأن ننظر فيها. وتتضمن هذه التوصيات، المشاركة النشطة مع الدول الأعضاء ووضع نظام فعال للمساءلة والرصد والإبلاغ، وتعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وتخصيص الموارد على نحول فعال وكاف.

والهدف النهائي لتعميم المنظور الجنساني هو إزالة جميع العوامل التي تزيد من ضعف المرأة في المجتمع، ومن أجل التغلب على ذلك لا بد من تغيير تفكيرنا، ولا بد من تحلينا بمزيد من التصميم، ولا سيما على المستوى الوطني، على الاستفادة على النحو الأمثل من الهياكل القائمة وإنشاء هياكل جديدة حيثما اقتضى الأمر ذلك.

وفي هذا الشأن، أود أن أعلق بإيجاز على بعض المقترحات التي يؤمن وفد بلدي أنها أساسية في معالجة شواغلنا. أولا وقبل كل شيء، يجب أن نأخذ على محمل الجد التنفيذ على المستوى الوطني. ويجب عند وضع برامج للمرأة في بلداننا، أن نأخذ بعين الاعتبار ارتفاع معدل انتشار الأمية، مما يضعها خارج الفئات الرئيسية وبالتالي بعيدا عن نطاق وصول البرامج. وحقيقة الأمر هي أن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على المستوى الوطني عامة يتم بطريقة عرضية واعتباطية. وحتى الآن، لم يقم سوى قليل من الحكومات بوضع خطط لتنفيذ القرار ١٣٢٥، ومن المفارقات أن غالبية تلك الحكومات موجودة في بلدان العالم المتقدم النمو وليست في حالة صراع أو في مرحلة ما بعد الصراع.

ومن السهل أن ندعو الأمم المتحدة والمجتمع الدولي إلى اتخاذ إجراءات، ولكن يجب علينا، كدول أعضاء، أن نسلم بدورنا وأن نستجيب إلى النداء لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ولا يتطلب تحقيق الأهداف التي وضعناها لأنفسنا سوى استجابة متضافرة للمساءلة على المستوى الوطني. وينبغي أن يكون هناك تعاون وتنسيق أفضل بين المؤسسات العامة المعنية التي تتعامل مع حفظ السلام وشؤون المرأة. وفي بلدي، على سبيل المثال، ينطبق ذلك على وزارات شؤون المرأة، والخارجية، والداخلية، والدفاع.

وينبغي للبلدان المساهمة بقوات أن تعمم مسائل المنظور الجنساني في عملياتها للتجنيد والتدريب والتطوير، بما في ذلك في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي هذا السياق، يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة للبلدان التي يحتدم فيها الصراع أو التي بلغت مرحلة ما بعد الصراع من أجل ترجمة الالتزامات المعتمدة إلى تدابير ملموسة تؤدي إلى تحسين وضع المرأة. ويجب أن تستمر الدول الأعضاء وشركاؤها في توفير الدعم المالي اللازم لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وينبغي وضع نظام فعال وقوي للمساءلة والرصد والإبلاغ. ولكن بدون تخصيص الموارد اللازمة في حينها وبوضوح، فإن ذلك قد لا يتعدى مرحلة التصميم. ومن الأهمية الأساسية كذلك، أن يقوم واضعو خطط العمل الوطنية، باتخاذ ما يلزم لتشجيع المرأة على المستوى القاعدي أو في المجتمعات المحلية لكي تؤدي دورا إيجابيا في شراكة مع المجتمع المدني.

وعلى المستوى العالمي، وفي المناخ الحالي لإصلاح الأمم المتحدة، الوقت مناسب الآن لإجراء دراسة شاملة لمسألة الرقابة الحكومية الدولية ولتوفير طبقة عليا من المعنيين بالمراقبة من أجل استعراض التنفيذ على الصعيد الوطني وكذلك على صعيد كيانات الأمم المتحدة. وفضلا عن ذلك، فإن الرقابة الحكومية الدولية غير كافية على الإطلاق. والآلية الوحيدة التي وضعها مجلس الأمن لرصد التنفيذ هي المناقشات المفتوحة السنوية والاجتماعات وفقا لصيغة آريا بشأن المرأة والسلام والأمن. وينبغي للمجلس أن يؤدي دورا استباقيا عبر وضع آلية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على نحو أكثر منهجية وفعالية وتنسيقا في عملها من خلال تعيين عضو في مجلس الأمن كمنسق، وفريق خبراء عامل معني بالمرأة والسلام والأمن، يتكون من أعضاء مجلس الأمن.

وفي رأينا أن توصيات الأمين العام خلت تماما من إشارة إلى العمل على المستوى الإقليمي. ونسلم بأن جهودا قد

بـذلت في بعـض البلـدان المتقدمـة النمـو لتنفيـذ القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ولكـن، مـن الـسخرية مـرة أخـرى، أنـه لم ينجـز إلا القليل في العالم النامي، ونظرا لتاريخ الصراعات في غـرب أفريقيا، فإن منطقة مثل منطقتنا ستستفيد من مثل هذا العمل.

إن الأداة الرئيـسية لتنفيـذ القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على نطاق منظومة الأمم المتحدة هي خطة عمل الأمين العام الـشاملة لمنظومـة الأمـم المتحـدة الـتي طورهتـا فرقـة العمـل المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والسلام والأمن. ولكن أوجه القصور لـديها أضعفت الغرض العام منـها، مما جعلـها غـير فعالـة في الرصـد الـصحيح للتقـدم المحـرز كمـا بـين تقريـر الأمين العام. ومن غير المشجع أيضا أن نقرأ في التقرير أن ثلـث الكيانـات داخـل الأمـم المتحـدة أخفـق في الإجابـة علـى الاستبيان بشأن هذا الموضوع، الأمر الذي يمكن تفسيره عـدم التزام من جانب تلك الهيئات.

إننـا نؤيـد تأييـدا كـاملا نـداء الأمـين العـام لتنقـيح وتجديد خطة العمـل علـى نطـاق منظومـة الأمـم المتحـدة بعـد عام ٢٠٠٧ بغرض عـلاج أوجـه القـصور فيهـا وجلعلـها أكثـر دعما للمثل والأهداف المكرسة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

إن لجنة بناء السلام المنشأة حديثا لها دور هام في هذا المجال ويجب أن نتأكد مـن إدمـاج التزامنـا الأساسـي بالمـساواة بين الجنسين بـشكل كامـل في عمـل اللجنـة، بما يتماشـى مـع القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي هـذا الـسياق، نتوقـع منـها أن تكـون مبـادرة في هـذا المجـال. ويمكـن تكـرار فرقـة العمـل المشتركة بين الوكـالات علـى المـستوى القطـري لتعزيـز هـذا الجانب من عمل الوكالات.

إن القـــرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يـــضعنا جميعـــا أمـــام مـستوى جديـد مـن المـساءلة سـواء خـلال الـصراع أو بعـد انتهائه. ويـتعين علينـا أن نقـوي الـزخم الـسياسي ونبـدأ المزيـد من المبادرات الصادقة والأنشطة لتكثيـف تنفيـذ القـرار. وهـذا هـو الطريـق الأكيـد لتحويـل الالتـزام بالمـساواة بـين الجنـسين إلى حقيقة.

الـــسيد روغاشـــيف (الاتحـــاد الروســـي) (تكلـــم بالروسـية): لا يـزال قـرار مجلـس الأمـن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) صـالحا كمبـدأ إرشـادي لتعريـف دور المـرأة في منـع نـشوب الصراعات وتـسويتها وفي إعادة التعمير بعد انتهاء الـصراع. ويجـب أن نطبـق أحكـام هـذا القـرار في عمليـة خلـق الفـرص لمشاركة المرأة الكاملـة في بنـاء الـسلام والأمـن، بالإضـافة إلى دورها المتعاظم في اتخاذ القرارات. ويجري تعميم منظـور هـذه المـــسألة في عمـــل الجمعيـــة العامـــة والمجلـــس الاقتـــصادي والاجتمـاعي ولجنـة وضـع المـرأة، وينبغـي أن يحتـل مكانـه الصحيح في عمل لجنة بناء السلام ومجلس حقوق الإنسان.

ومـن الثابـت أن المـرأة تـؤدي دورا هامـا وأهنـا قـادرة علـى أداء دور أكـبر في جميـع المـسائل المتعلقـة بمنـع نـشوب الـصراع وتـسوية الـصراعات. وفي هـذا الـسياق، نؤيـد تطـوير استراتيجية للتأكـد مـن المـشاركة الكاملـة في محادثـات الـسلام وفي العمليات الانتخابية.

وخلال إعادة الإعمار في فترة ما بعد الـصراع، يجـب أن تستخدم بشكل أوسـع اتفاقيـة القـضاء علـى جميـع أشـكال التمييز ضد المرأة بوصفها الأداة المرجعية الأساسية.

إن خطة العمل، على مستوى منظومة الأمم المتحدة، لتنفيـذ القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، قـد اعتمـدت عـام ٢٠٠٥، وساعدتنا على تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة للمـرأة والـسلم والأمـن. فقـد مكنتنـا هـذه الخطـة مـن تعزيـز التنـسيق بـين الوكـالات والمـساءلة البنيويـة. غـير أن مـا فيهـا مـن إمكانـات لم يستغل على أكمل وجه.

ونحـن نوافـق علـى ملاحظـة الأمـين العـام في تقريـره S/2006/770، بأن هنـاك ضـرورة لـسد الثغـر في تنفيـذ الخطـة، التي تعزى جزئيا إلى المشاكل القائمة في جميع أجهـزة منظومـة

الأمم المتحدة وسد هذه الثغر لا يعني إنشاء بنى جديدة، لأن من شأن ذلك أن يتفاقم بسببه الهدر بالازدواجية وأوجه عدم الاتساق وينبغي بدلا من تعزيز فعالية الآليات القائمة والإجراءات الخاصة عن طريق تحسين تنسيقها ومساءلتها، وكذلك تأمين استنادها إلى مصادر معلومات موثوقة، تمكنها من تلافي الانحياز في عملها. وعلينا هنا أن نبرز دور الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة وبالمساواة بين الجنسين وفرقة عملها المعنية بالمرأة والسلام والأمن. ونوافق أيضا على القول بضرورة الاستفادة أكثر من خبرة مكتب المستشار الخاص بالمسائل الجنسانية والنهوض بالمرأة. وعمل المقرر الخاص عن العنف ضد المرأة فيه ما يثير النقد. وهنا أيضا يجب تأمين نهج موضوعي وغير مسيس.

ونؤيد توسيع نطاق خطة العمل. وينبغي أن تشمل بصورة خاصة جميع المسائل المتصلة بتشجيع مشاركة المرأة في عمليات السلام، والتأكد من استمرار بقاء هذه المسألة في مركز اهتمام هيئات الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بابوا غينيا الجديدة.

السيد أيسي (بابوا غينيا الجديدة) (تكلم بالانكليزية): إني أتكلم باسم مجموعة منتدى جزر المحيط الهادئ، ومقرها نيويورك، وهي تضم: أستراليا وولايات ميكرونيزيا الموحدة وفيجي وجزر مارشال وناورو ونيوزيلندا وبالاو وساموا وجزر سليمان وتونغا وتوفالو وفانواتو وبلدي، أي بابوا غينيا الجديدة.

إن البلدان الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ تواصل القيام بمهمتها الهامة، أي تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي هذا العام، عقدت أمانة المنتدى حلقة عمل إقليمية لبلدان منطقة المحيط الهادئ عن النوع الاجتماعي والصراع والسلم والأمن، أكدت الحاجة إلى تعزيز الشراكات فيما بين المناصب الحكومية الرئيسية ووزارات كل منها والمجتمع المدني والمنظمات الإقليمية والدولية والجهات المانحة. وحلقة العمل هذه التي تم تنظيمها بشراكة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والوكالة الأسترالية للتنمية الدولية ومركز المحيط الهادئ لتنسيق شؤون المرأة والوكالة الدولية لإنماء المرأة، دعت إلى اتخاذ عدد من التدابير، منها تحديث سنوي للمعلومات حول مسائل المرأة والسلم والأمن؛ والتكليف بإجراء بحوث عن الأبعاد النسائية للصراع الإقليمي وعمليات السلام؛ واستحداث قاعدة بيانات لنساء منطقة المحيط الهادئ صانعات السلام؛ وعمليات مراجعة امتثال بعثات المساعدة الإقليمية للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) واتفاقات السلام؛ والمساعدة الفنية لأعضاء المنتدى لتنفيذ البلدان للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بما في ذلك بناء القدرات في مجال الوعي الجنساني؛ ودعم المنظمات النسائية غير الحكومية العاملة على القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛ وتحسين شبكات الإنذار المبكر الموجهة توجيها جنسانيا.

وفي فترة لاحقة، أقرت لجنة المنتدى للأمن الإقليمي تلك النتائج، وأدرجت أعمال المتابعة في خطة عمل أمانة المنتدى. وهناك أعمال أخرى قيد الإنجاز. وتقوم الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية بتمويل برنامج في جزر سليمان وبابوا غينيا الجديدة وفيجي، لتدريب ممثلين مدنيين وحكوميين رئيسيين فيما يتصل بأهمية القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وترجمة هذا القرار إلى اللغات المحلية. ويعمل عدد من المنظمات النسائية غير الحكومية النابضة بالحيوية في منطقتنا - بما يشمل مركز المحيط الهادئ لتنسيق شؤون المرأة والمركز المسكوني للبحث والتعليم والدعوة في فيجي، و"فوا بلونغ مير" في جزر سليمان - على تعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وهذا التقدم يمثل صورة لما يمكن عمله عندما تدعم الجهات المانحة الدولية المبادرات المحلية والإقليمية. ولم يظهر هذا بوضوح أكبر مما ظهر عند قيام برنامج المرأة والسلام والأمن، الذي أنشأه صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في ميلانيزيا بإنشاء لجان المرأة والسلم والأمن في بابوا غينيا الجديدة - وجزر سليمان وفانواتو وفيجي. وبالإضافة إلى ذلك، أدار الصندوق المشروع النموذجي لمؤشر الإنذار المبكر الحساس جنسانيا في جزر سليمان، عام ٢٠٠٥. ومما يؤسف له، أن علي أن أبلغ أن بعض هذه المشاريع أخذ يراوح مكانه مؤخرا، بل توقف فعلا عن العمل.

والتحليل الذي يجرى في هذه البلدان كجزء من هذه المبادرة لا تزال تستفيد منه وتستند إليه بعض المنظمات الإنمائية. وهو يوفر معلومات قيمة لتصميم استراتيجيات وخطط عمل وطنية لاتقاء الصراع وبناء السلام وإعادة الإعمار في فترة، ما بعد الصراع، والأهم من ذلك، للإقرار بالدور المفيد الذي يمكن للمرأة أن تؤديه، والذي تقوم به فعلا في هذه العمليات. ولوضعه موضع الاعتبار، واستدامة التمويل أمر أساسي لضمان نجاح كل برامجنا المتصلة بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

إن الجهود الرامية إلى تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المذكور في منطقة المحيط الهادئ هي جزء من التزام طويل الأمد. وفي عام ٢٠٠٠، كلف إعلان بيكيتاوا منتدى جزر المحيط الهادئ بالاستجابة لمسائل الأمن على الصعيد الإقليمي، وأكد مجددا حرية الفرد في ظل القانون؛ وتساوي جميع المواطنين بالحقوق بغض النظر عن الجنس والعرق واللون والإيمان أو العقيدة السياسية؛ وبما للفرد من حق لا يجوز التصرف به في المشاركة، بواسطة عملية سياسية، حرة وديمقراطية، في رسم أطر المجتمع الذي يعيش فيه، ذكرا كان أو أنثى. وعلاوة على ذلك، أقرت خطة المحيط الهادئ، وهي من المعالم البارزة التي اعتمدها قادة جزر المحيط الهادئ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، تعريفا واسع النطاق للأمن، بحيث يشمل الأمن البشري بصفته هدفا من أهداف أربعة ذات أولوية للمنطقة، كما شملت هدفا استراتيجيا شاملا لتحسين المساواة بين الجنسين.

وفي العام المقبل، ستجتمع نساء من جميع أنحاء منطقة المحيط الهادئ - بما في ذلك بلدان وأقاليم غير أعضاء في المنتدى - في المؤتمر الثلاثي العاشر لنساء منطقة المحيط الهادئ والاجتماع الوزاري الثالث المعني بالمرأة الذي سيعقد في نوميا، بنيوكاليدونيا، لاستعراض التقدم المحرز في برنامج عمل المحيط الهادئ الخاص بالنهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين لفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥. وفي عام ٢٠٠٤، أقر هذا الاجتماع للوزراء والمسؤولين الحكوميين وممثلي المجتمع المدني في منطقة المحيط الهادئ بأن السلم والأمن هما مسألة حاسمة، ناشئة، أضافوا إليها برنامج عمل منطقة المحيط الهادئ الخاص بالمرأة. ودعوا الحكومات إلى تعزيز السلام بدمج المحتويات الخاصة بالسلم وحل الصراع في برامج التعليم؛ وإلى تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛ وإلى إحلال السلام بتضمين عملية السلام مناهج الوفاق التقليدية؛ والاعتراف بمشاركة المرأة في نظم الإنذار المبكر ومنع الصراع وعمليات السلام ومفاوضات السلام والإعمار في الفترة التالية للصراع وتعزيز هذه المشاركة؛ وإلى الاعتراف بضرورة تناول عمليات السلام والعدالة في اتخاذ القرار وحل النزاع؛ والاستفادة من المنظمات الإقليمية والدولية عند إدارة تدريب وتوعية صانعي السلام بالمسائل الجنسانية، للتأكد من تفهمهم للمسائل الميدانية؛ وإلى استخدام نصوص إعلان بيكيتاوا للقيام برصد استباقي لأوضاع الأمن الوطني بغية تحاشي الممكن من الصراعات وحلها بوسائل سلمية؛ وإلى إعداد وتمويل خطط وطنية للتخفيف من وطأة الكوارث والاستجابة لها، وذلك لاتقاء خسائر الأرواح والممتلكات في حال حصول كوارث طبيعية. وسيتيح الاجتماع المقرر عقده في أيار/مايو ٢٠٠٧ فرصة

للقيادات النسائية في منطقة المحيط الهادئ لاستعراض التقدم المحرز في سبيل هذه الأهداف.

ومع استمرار هذه العمليات، يهمنا أن تتبنى بلدان منطقتنا القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، كإطار لرسم سياسات حفظ السلام الوطنية، نظرا لصيت بعض البلدان الأعضاء في منتدانا كرافدة للجودة في قوات حفظ السلام الدولية وتزايد مشاركة البلدان من أعضاء المنتدى في بعثات المساعدة الإقليمية.

وبالإضافة إلى ذلك، اتفق قادة منتدانا، في مؤتمر قمتهم الذي عقدوه مؤخرا، في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، على ضرورة إيلاء مزيد من الاهتمام لتنفيذ الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. وأود أن أذكر هنا أن إحدى مبادرات خطة المحيط الهادئ تشير على وجه التحديد إلى القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وقال رؤساؤنا أن هذه الاتفاقيات هي أدوات أساسية تعزز تحسينات الحكم المؤسسي. وأبدوا تأييدهم أيضا لتوصيات لجنة الأمن الإقليمية التابعة للمنتدى وغيرها من الهيئات الإقليمية العاملة على الارتقاء بالسلامة والأمن الإقليمية، بما في ذلك التركيز على المسائل السياسية والمتصلة بالأمن البشري الأوسع نطاقا، وأكدوا ضرورة مواءمة تلك التوصيات مع الجهود الوطنية.

وأخيرا، أود اغتنام هذه الفرصة لأهنئ إحدى الدول من أعضائنا، وهي فيجي، لانتخابها عضوا في لجنة بناء السلام الحديثة العهد، التي نثق بأنها ستزيد من الزخم اللازم للتنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في المحيط الهادئ. وفي هذا الصدد، نرحب أيضا باستحداث منصب مستشار أقدم لشؤون المرأة، في مكتب دعم بناء السلام، لكفالة إدراج المسائل الجنسانية في جميع جوانب عمل لجنة بناء السلام.

أشكر زملائي على ما قدموه هذا الصباح من عرض.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل النرويج.

السيد لوفالد (النرويج) (تكلم بالانكليزية): لقد أدى قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) إلى إحراز تقدم. ولكن يمكن القيام بالمزيد من العمل على جميع الصعد وينبغي القيام به.

وبغية الحصول على فهم أوضح لكيفية ترجمة القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) إلى تغيير على أرض الواقع، قام فريق استعراضي مؤلف من ممثلين من هولندا والمملكة المتحدة والنرويج، بالتعاون الوثيق مع إدارة عمليات حفظ السلام، بزيارة لأربع عمليات رئيسية من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام – في جمهورية الكونغو الديمقراطية وليبريا وسيراليون وكوسوفو. وأعجب الفريق الاستعراضي بإخلاص مستشاري الشؤون الجنسانية في البعثات التي تمت زيارتها. ومن الواضح أن المستشارين وموظفيهم زادوا الوعي بالشؤون الجنسانية في إطار بعثات الأمم المتحدة. كما أنهم أحرزوا تقدما كبيرا في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في الميدان، وخاصة في مجالي سيادة القانون والمشاركة السياسية.

وهناك عدد من التحديات المشتركة بين جميع البعثات الأربع. كان التركيز على المساواة بين الجنسين مفقودا من المراحل المبكرة لتطوير البعثة؛ وكانت الموارد غير كافية؛ وكانت المساءلة لا تزال محدودة؛ وكانت استدامة الجهود الجنسانية لا تزال مشكوكا فيها. وتمتع بعض مستشاري الشؤون الجنسانية في البعثات بإمكانية ممتازة للوصول إلى ممثل الأمين العام وتلقوا دعما جيدا. وعمل الآخرون في ظروف أصعب. ووجد الفريق الاستعراضي تضاهيا قويا بين إدراج المنظورات المتعلقة بنوع الجنس في أنشطة البعثات ومستوى التعاون بين فرادى البعثات والفريق القطري للأمم المتحدة.

وبالرغم من أن هناك نماذج لأفضل الممارسات، فان هناك حاجة واضحة إلى اتباع نهج أكثر انتظاما نحو المسائل

الجنسانية، بدءا بالولايات. وتقوم حاجة إلى مؤشرات أفضل لنجاح تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات التخطيط المتكاملة. ومن الضروري وضع خطة تنفيذ واضحة ومرئية. ولا بد أيضا من تخصيص موارد مالية كافية.

كما أن من الأهمية بمكان التخطيط للأجل الطويل. والأمر الجوهري هو إبقاء الأهداف الطويلة الأجل نصب الأعين بغية ضمان الانتقال السلس من حفظ السلام إلى بناء السلام، الذي ينبغي للفريق القطري للأمم المتحدة أن يضطلع فيه بدور رئيسي. وينبغي تطوير الشراكات الاستراتيجية مع الفريق القطري في مرحلة مبكرة وعلى البعثات أن تنطلق من المزايا النسبية للوكالات مثل صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

وينبغي للفريق القطري للأمم المتحدة أن يسعى سعيا جادا إلى وضع خطة متكاملة تماما لقضايا الجنسين تعكس أهداف القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بما في ذلك المساءلة الواضحة وتقسيم العمل والإجراءات المحددة التي يتعين أن تتخذ. وينبغي للخطة الاستراتيجية أن تشمل مخططا عاما لكيفية التعاون وتنسيق الأنشطة مع الحكومة الوطنية. وهذا أمر أساسي لاستدامة الجهود المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

ويُشجعنا العدد المتزايد من النساء المؤهلات تأهيلا عاليا في إدارة عمليات حفظ السلام، ولكن ينبغي أن يعالج العدد المنخفض نسبيا للنساء في المناصب العليا للإدارة. ونعلم أن الحروب والصراعات تلحق الضرر بالنساء والرجال والفتيات والصبيان بطرق مختلفة. كما نعلم أن المشاركة الكاملة للنساء في عمليات السلام وبناء السلام أمر ضروري لإحلال السلام الدائم. ويجب أن توجه هذه الحقائق تخطيط وتنفيذ جهود الأمم المتحدة وجهودنا المتعلقة بالسلام والتنمية على السواء.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل كندا.

السيد مكني (كندا) (تكلم بالانكليزية): أود، بالنيابة عن حكومة كندا، أن أشكر اليابان على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم. كما أود أن أشكر الممثلين الذين تكلموا اليوم على إظهارهم لمدى أهمية التزامنا المستمر في المضي إلى الأمام بجدول أعمال المرأة والسلام والأمن.

وكندا تؤيد تأييدا تاما البيان الذي سيدلي به في وقت لاحق اليوم ممثل سلوفاكيا بالنيابة عن شبكة الأمن الإنساني.

وإذ نحيي الذكرى السنوية السادسة لاتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ونرحب بالدراسة المتعمقة للأمين العام بشأن جميع أعمال العنف ضد المرأة (A/61/122/Add.1)، فإن كندا تناشد مجلس الأمن ولجنة بناء السلام تكثيف الجهود للتصدي لجميع أعمال العنف الجنساني المرتكبة ضد النساء والفتيات والقضاء على الإفلات من العقاب على ذلك العنف بحيث تتمكن النساء من الاضطلاع بدور كامل في تعمير مجتمعاتهن والاستفادة من عوائد السلام.

وفي هذا الصدد، شهدنا بعض الخطوات الإيجابية إلى الأمام. ففي نيسان/أبريل هذا العام، اتخذ المجلس القرار ١٦٧٤ (٢٠٠٦) بشأن حماية المدنيين. ويشمل ذلك القرار أحكاما قوية لتحديد أولوية حماية المدنيين بوصفها جزءا من عمليات دعم السلام وللتصدي للعنف الجنسي والجنساني.

وكما هو الحال في العديد من المسائل التي تعرض على المجلس لاتخاذ القرار، فان جدول أعمال المرأة والسلام والأمن ليس مفهوما سياسيا تجريديا. ففي بوروندي، شهدنا التأثير الإيجابي لمشاركة النساء في مفاوضات السلام. وفي أفغانستان، نشهد قوة والتزام النساء اللائي كافحن لتضمين المساواة في الحقوق في دستورهن. وفي رواندا بعد وقوع الإبادة الجماعية، حصلت النساء على عدد قياسي من المقاعد

في انتخابات الجمعية. ويلزم حماية تلك المكاسب والبناء عليها بحيث يتم ضمان آثارها الإيجابية الطويلة الأجل.

ولكن المجلس يعلم جيدا – مثلما يعلم المجتمع الدولي الواسع – أن السلام الفعال والمستدام والعدالة والأمن لن تتحقق إذا لم ننظر في جميع الأنشطة ذات الصلة من خلال المنظور الجنساني. وبغية إدماج توطيد السلام للمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة بشكل فعال، يلزمنا أن نركز على زيادة مشاركة النساء في عمليات السلام وإجراء إصلاح للمؤسسات مراع لنوع الجنس. وبدون هذا النهج المزدوج، لن يتحقق توطيد السلام.

وفي الأسبوع الماضي، شاركت كندا في استضافة حلقة نقاش مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بغية مناقشة أولويات المرأة في توطيد السلام، وخاصة في مجالات العدالة بالنسبة للجنسين وإصلاح قطاع الأمن والحكم الرشيد، وبغية مناقشة الطابع الجوهري لوضع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) موضع التنفيذ في أعمال الصندوق. وترحب كندا ترحيبا حارا بتعيين كارولين ماكاسكي مؤخرا بوصفها مساعدة الأمين العام لمكتب دعم بناء السلام، ونود أن نشكرها على التزامها العميق ومشاركتها المستمرة بشأن جدول الأعمال الهام هذا.

إن الدور المباشر للمجلس في ضمان مشاركة النساء على جميع الصعد في توطيد السلام وإدماج المساواة بين الجنسين في جميع أنشطة السلام والأمن دور راسخ الآن. كما تشارك لجنة بناء السلام في تحمل هذه المسؤولية وأكدت من جديد مؤخرا – في اجتماعاتها القطرية الأولى بشأن بوروندي وسيراليون – على الأهمية الأساسية للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) لأعمال اللجنة.

وترحب كندا بتعهد المجلس، وبتعهد لجنة بناء السلام والمجتمع الدولي الواسع، باتخاذ خطوات لتعزيز المساواة بين الجنسين ودعم تمكين المرأة. ولكن كندا تدرك أيضا، كما ذكر الأمين العام في تقريره الحالي للمجلس عن المرأة والسلام والأمن (S/2006/770)، أن الاهتمام بالمساواة بين الجنسين لم يتم إدراجه بشكل منتظم. وفي هذا الصدد، تود كندا أن تشدد على الضرورة المتزايدة للنظم الفعالة للرصد، بما في ذلك الجمع المنتظم للبيانات المفصلة حسب نوع الجنس، وزيادة المساءلة الملموسة وآليات الإبلاغ في جميع المجالات المتصلة بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

(تكلم بالفرنسية)

وإضافة إلى ذلك، فإن من الأهمية بمكان أن نبني قدرات دولية فعالة لمنع الحالات التي يتعرض فيها المدنيون، وخاصة النساء، لخطر شديد وللاستجابة لهذه الحالات. وستواصل كندا رصد تنفيذ المجلس لالتزاماته، وخاصة في الأطر القطرية، ودعم العمل الذي يعلي شأن المجلس والجهود الدولية الواسعة في هذا المجال. وتشمل تلك الجهود كفالة إدماج شواغل المساواة بين الجنسين في قرارات المجلس التي تنشئ أو تمدد بعثات حفظ السلام وإدراجها في ولاية بعثات المجلس وتقارير البعثات.

وإضافة إلى ذلك، فإن كندا تناشد لجنة بناء السلام إيجاد سبل لضمان المشاركة الفعالة للمجتمع المدني وممثلي المنظمات النسوية في جميع مجالات عمل اللجنة والتأكد من أن الجماعات النسوية تسهم إسهاما فعالا في بناء السلام والاستراتيجيات الطويلة الأجل للتنمية.

وتدعو كندا أيضا لجنة بناء السلام إلى اعتماد سياسة داخلية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في بنيتها وعملياتها. ويمكن أن يشمل ذلك دمج التحليل المستند إلى المنظور الجنساني في ترتيباتها لإدارة صندوق بناء السلام الجديد ولاستعماله ولمدفوعاته. وبالإضافة إلى ذلك، تعتقد كندا اعتقادا قويا بأن مكتب دعم بناء السلام من شأنه أن

يستفيد من إنشاء منصب مستشار دائم في الشؤون الجنسانية على المستوى الإداري الرفيع.

ولا يمكن للمجلس أن ينجح في إحلال السلام والأمن المستدامين إلا إذا أقر على نحو كامل بالإسهام الذي تقدمه النساء لمستقبلهن ولمستقبل أممهن.

السيد ليو جينمين (الصين) (تكلم بالصينية): دعوني أبدأ بشكركم، السيد الرئيس، على اتخاذكم المبادرة إلى مناقشة هذه المسألة. وأود أن أشكر الأمين العام على تقريره (S/2006/770) وأن أعرب عن تقديري للسيدة راتشيل مايانجا، ووكيل الأمين العام السيد جان - ماري غينو، والسيدة هيزر، والسيدة ماكاسكي على بياناتهم.

تصادف هذه السنة الذكرى السنوية السادسة لاتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتصادف أيضا الذكرى السنوية الأولى لعرض الأمين العام لخطة العمل الشاملة لمنظومة الأمم المتحدة لتنفيذ ذلك القرار. ويشكل القرار أساس عمل المجلس في مجال المرأة والسلام والأمن، ويوجه أيضا جهود المجلس في هذا الصدد.

وكما هو موصوف في تقرير الأمين العام، تبين ست سنوات من الجهود وسنة واحدة من الممارسة أن الهيئات والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة قامت بقدر كبير من العمل في الإنذار المبكر والوقاية من الصراع، وصنع السلام وبناء السلام، وحفظ السلام، والمساعدة الإنسانية، والتعمير بعد انتهاء الصراع، وتنفيذ برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وحماية حقوق المرأة ومصالحها في الصراعات المسلحة. وعن طريق تنفيذ مشاريع محددة كثيرة، فإنها ساعدت في رفع مركز المرأة وعززت دورها، وحمت وعززت حقوقها ومصالحها المشروعة.

وعلى الرغم من ذلك، ندرك أيضا أن مسألة المرأة والسلام والأمن تشمل مستويات ووجوها كثيرة، وتهتم بها مؤسسات ووكالات عديدة، وتتجسد في حالات الصراع ذات الخصائص المختلفة. وفضلا عن ذلك، واجهت هذه المؤسسات والوكالات، بقيامها بولاياتها الراهنة، تحديات ونواقص مؤسسية وتنظيمية. وفي بعض حالات الصراع، تبقى المرأة في ورطة مأساوية، مفتقرة إلى ضمانات السلامة والأمن الشخصيين، وعاجزة عن المشاركة بفعالية في عملية السلام والحياة السياسية. ويولي الوفد الصيني الاهتمام الكبير لهذه المسألة. وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد على النقاط التالية.

في المقام الأول، إن النتائج القائمة في مجال المرأة والسلام والأمن تنبغي متابعتها على نحو استباقي وشامل؛ وينبغي لمجلس الأمن أن يؤدي بنفسه دورا حاسما. وقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لسنة ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ٦٠/١)، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، وسلسلة من الوثائق الأخرى في هذا الميدان وضعت لنا متطلبات واضحة طويلة الأمد ثمة حاجة إلى تحقيقها على نحو مشترك عن طريق بذل الدول الأعضاء ومختلف الهيئات والوكالات والبرامج التابعة للأمم المتحدة جهودا جماعية. ومجلس الأمن، بصفته الجهاز الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، ينبغي له أن يسعى إلى إزالة الأسباب الجذرية للصراعات، وتعزيز الوقاية من الصراع وحفظ السلام لإيجاد بيئة تمكِّن من بقاء وتطوير كل الجماعات الضعيفة، ومنها النساء والأطفال والمدنيون. والبلدان، من جانبها، ينبغي لها أن تصيغ استراتيجياتها أو برامج عملها الوطنية على ضوء ظروفها الوطنية ابتغاء الوفاء بالالتزامات التي سبق ذكرها.

ثانيا، في جميع مراحل عملية السلام ينبغي لمركز ودور النساء أن يتلقيا الاهتمام الوافي. وفي هذا الصدد، ينبغي إيجاد وعي وثقافة إيلاء الاهتمام والاحترام للنساء. وتوخي المساواة بين الجنسين مطلب مكرس في ميثاق الأمم المتحدة والقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وهو التزام من جانب جميع

الـدول الأعـضاء. ومـن الـضروري الإصـغاء إلى احتياجـات وشواغل النساء الخاصة في مختلف مراحل الوقاية مـن الـصراع وحفـظ الـسلام وبنـاء الـسلام. وينبغـي أيـضا الإقـرار الكامـل بإمكانــاقمن ودورهــن والاســتفادة الكاملــة منــهما. وينبغــي للنساء أن يتمتعن بسلطة اتخاذ القرار الكاملة في عملية السلام نظرا لأنه يمكنهن أن يقـدمن الـدعم القـوي والأسـاس الراسـخ للسلام الـذي يحقـق بتكلفـة كـبيرة. وعمليـة سـلام يـولى فيهـا الانتبـاه والاحتـرام للنسـاء عمليـة سـلام واعـدة بـالخير؛ ونظـام اجتمـاعي فيـه تقـيّم النـساء ويحتـرمن نظـام اجتمـاعي ناضـج ويدوم وقتا طويلا.

ولجنة بنـاء الـسلام، الـتي تعلـق الأطـراف كلـها عليهـا آمــالا قويــة، قــد أنــشئت وبــدأت بدايــة سلــسة في عملــها الموضوعي. وفي عملها في السنوات القادمة ينبغي لها أن تـولي الأولوية للنساء في حالة ما بعد انتـهاء الـصراع وأن تـشجعهن على المشاركة في جميع أنواع الأنشطة المتعلقة ببناء السلام.

ثالثـا، في عمليـة إصـلاح الأمـم المتحـدة، ينبغـي بـذل الجهــود لتعزيــز التنــسيق فيمــا بــين وكــالات المنظمــة وبنــاء القدرات في مجال المرأة والـسلام والأمـن بينمـا يعـزز تخـصيص الموارد إلى الحد الأقصى.

وخطـة العمـل الـشاملة لمنظومـة الأمـم المتحـدة الـتي وضـعها الأمـين العـام لتنفيـذ القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تجربـة مفيـدة لأنهـا تـشمل عـشرات الهيئـات التابعـة للأمـم المتحـدة ومئات الأعمال المحددة. ونأمل أن تتـابع الخطـة وأن تـدمج في عمليـة إصـلاح الأمـم المتحـدة لجعـل مختلـف الهيئـات داخـل منظومة الأمم المتحدة والأمانة العامة تتكيف على نحـو أفـضل من ناحية المنظومة والممارسة للتنفيذ الكامل للقرار. والجمعيـة العامة والمجلس الاقتصادي والاجتمـاعي يمتلكـان، وقـد تـداولا بشأن مسائل معقدة متعلقة بالمرأة طيلـة سنين، تجربـة ضـخمة وخطط عمل منهجية. ولهـذا الـسبب، ينبغـي لمجلـس الأمـن أن يقوم بالتنسيق معهما في عمله وأن يركز علـى مـسائل تقـع في مجال اختصاصه من أجل تحقيق النتيجة الشاملة، نتيجة تقـسيم واضح للعمل والتأكيد على المسائل الأساسية.

ولن يحل الـسلام الـدائم والاسـتقرار الاجتمـاعي دون المشاركة الفعالة من جانب النساء. ولقد ذكـر إعـلان بـيجين

”أن الـــسلام المحلـــي والـــوطني والإقليمـــي والعالمي ممكن التحقيق وأنه مرتبط ارتباطـا لا ينفـصم بالنهوض بالنساء اللواتي يشكلن قـوة أساسـية للقيـادة وحـل الـصراعات والنـهوض بالـسلام الـدائم علـى جميــع المــستويات“ (A/CONF.177/20، المرفــق ١، الفقرة ١٨).

وبعـد ذلـك بـأكثر مـن عـشر سـنوات، لا يـزال هـذا الإعلان يوفر الإرشـاد وهـو ذو أهميـة كـبيرة. وتـولي الحكومـة الصينية دائما الأهمية لحماية حقوق ومـصالح النسـاء ولتـشجيع النساء اللواتي شاركن مشاركة فعالة في جميـع عمليـات الأمـم المتحدة في مجال المرأة. ونحن على استعداد للعمل بالتضافر مع المجتمع الدولي بغية مواصلة الجهود لتحقيق جميـع الأهـداف في ميدان المرأة والسلام والأمن.

وأخيرا، تؤيـد الـصين إصـدار المجلـس للبيـان الرئاسـي الذي يتعلق بهذا البند والذي يحظى الآن بتوافق الآراء.

السيدة لوي (الدانمرك) (تكلمت بالانكليزية): دعوني أبـدأ بـشكركم، الـسيد الـرئيس، علـى الـدعوة إلى عقـد هـذه الجلـسة وبـذلك توجهـون انتبـاه مجلـس الأمـن مـرة أخـرى إلى الدور الذي لا غنى عنه للنساء في جميع الجهـود الراميـة إلى بنـاء الـسلام والأمـن والحفـاظ عليهمـا. ودعـوني أيـضا أشـكر جميـع المتكلمين الأربعة على بياناتهم في مناقشتنا هذا الصباح. وفضلا عن ذلك، أود أن أعلن تأييد وفد بلدي للبيان الذي سيدلي بـه في وقت لاحق الممثل الدائم لفنلندا باسم الاتحاد الأوروبي.

في السنة الماضية، رحبت الدانمرك ترحيبا حارا بخطة العمل الشاملة لمنظومة الأمم المتحدة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وهذه السنة، يقدم تقرير الأمين العام (S/2006/770) عرضا عاما للمنجزات والفجوات والتحديات، وأيضا توصيات بالقيام بمزيد من العمل لتنفيذ الخطة. ويشير التقرير بجلاء إلى الكثير الذي تم إنجازه ولكنه يشير أيضا إلى أنه ما زال يلزم إنجاز المزيد وإنجازه بشكل أفضل.

والمبادئ التوجيهية وحلقات العمل والإجراءات الجديدة الشاملة للجنسين مرتكزات هامة للانطلاق، أدوات للتنفيذ السليم ولتحقيق الأهداف. ولكن ما تأثير هذه المبادرات؟ هل تحدث فارقا بالنسبة للمرأة والفتاة على أرض الواقع؟ الإجابة مع الأسف هي أننا في الحقيقة لا نعلم.

ووفقا للتقرير، لا يزال هناك عدد من الثغرات والتحديات. واسمحوا لي بإبراز القليل منها. من عوامل التقدم الرئيسية قوة الالتزام والقيادة والمساءلة على أرفع المستويات في الأمم المتحدة. ويمكننا أن نوافق جميعا على هذا. ولكن التقرير يبرز أن من مواطن الضعف الخطيرة التي تؤثر على تنفيذ القرار الافتقار إلى القيادة والالتزام بمتابعة تنفيذ خطة العمل سواء في الهيئات الحكومية الدولية أو في منظومة الأمم المتحدة. وبالرغم من مبادرات مجلس الأمن الاستراتيجية الكثيرة لتعزيز المساواة بين الجنسين وتقديم الدعم لتمكين المرأة، فإن اهتمامه بالمسائل الجنسانية ليس منتظما.

ومن غير المفهوم كذلك أن يكون في الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٦، كما جاء في التقرير، ”عدم وجود فهم مشترك للوضع الجنساني ولتعميم المنظور الجنساني، وخاصة لتطبيقهما العملي“ (S/2006/770، الفقرة ٢٣). وقد أدت استعانة إدارة عمليات حفظ السلام بالاستشاريين في الشؤون الجنسانية في عمليات حفظ السلام إلى زيادة في القدرة. غير أنه لكي يحدث الاستشاريون الجنسانيون فارقا لابد من تعيينهم على أعلى المستويات وأن يوازي جهودهم تخصيص الموارد الضرورية. ومن مسؤوليات الإدارة تطبيق القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وأرحب بالجهود التي يبذلها وكيل الأمين العام غينو في هذا الصدد.

ويجب أن يُحسب للقرار أنه يكشف عن مواطن الضعف في آليات المساءلة. ونعلم جميعا أن ما يجري قياسه يجري عمله، وتحث الدانمرك بقوة على تحويل خطة العمل إلى أداة لوضع البرامج التي تركز على النتائج وللرصد والإبلاغ.

وتعلق الدانمرك آمالا كبارا على قدرة لجنة بناء السلام على مواصلة تطوير التعاون والتنسيق الضروريين وتعزيزهما بين مختلف الجهات الفاعلة المشتركة وبين أدواهتا وقدراهتا المدنية والعسكرية. وغني عن القول أن الأحكام الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يجب أن تشكل مبادئ توجيهية هامة تسترشد هبا أعمال لجنة بناء السلام.

وعلى الصعيد الوطني، شرعت الدانمرك في عام ٢٠٠٥ في خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وسيجري الآن تنقيح هذه الخطة في ضوء التجارب التي اكتسبتها جميع الجهات الفاعلة الدانمركية وشركاؤها العاملون في حالات الأزمات والصراعات. كما اشتركنا في رعاية حلقة عمل في دبي، عمل خلالها فريق الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام بالاشتراك مع موظفين من الأمم المتحدة وموظفين وطنيين من اليمن والأردن وأفغانستان والعراق والأراضي الفلسطينية المحتلة، لكفالة تعزيز المساواة بين الجنسين في برامجها للأعمال المتصلة بالألغام. ونعتزم متابعة المؤتمر للمزيد من تشجيع المساواة بين الجنسين في مجال الإجراءات المتصلة بالألغام.

وفي محاولة أخرى لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، طلبت الدانمرك إلى الفريق الدولي المعني بالأزمات أن يدرس دور المرأة في بناء السلام في ثلاثة من أشد صراعات أفريقيا

فتكا. وتضمن التقرير نتائج غير مشجعة مؤداها أن النساء مهمشات في عمليات السلام، وناقصات التمثيل بدرجة جسيمة في قطاع الأمن بصفة عامة، ومستبعدات إلى حد كبير من الاقتصاد النظامي. وماذا عن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؟ كان ذلك القرار إلى حد كبير مجهولا لدى الأوساط الفاعلة على الصعيد القطري وعلى صعيد القواعد الشعبية.

بعد ست سنوات من اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، لا يزال التحدي ماثلا. ولا بد من تحويل الدعم السياسي الذي نبديه نحو القرار إلى تأثير ظاهر وموثّق تشعر به ملايين النساء والفتيات المتضررات من جراء الصراعات.

السيد مايورال (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): أود يا سيدي الرئيس أن أبدأ بتوجيه الشكر للرئاسة اليابانية على عقد هذه المناقشة المفتوحة التي تعكس التزام مجلس الأمن بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وأعرب أيضا عن امتناني لمشاركة المتكلمين الذين سبقوني والذين تتيح لنا بياناتهم صورة أوضح للتقدم المحرز والثغرات القائمة في عملية تنفيذ القرار.

ومن منطلق حقوق الإنسان، تعلق الأرجنتين أولوية رفيعة على حالة المرأة في الصراع ومشاركتها في عمليات السلام وفي مرحلة بناء السلام. ويمثل القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الإطار القانوني الذي يتيح لنا أن نجعل هذه المشاركة فعالة على كلا الصعيدين الوطني والدولي. وفي هذه المرحلة ينبغي أن تركز المناقشة على دور المرأة في بناء السلام. وأود باسم وفدي أن أشير هنا مرة أخرى إلى الدور الهام الذي قامت به المرأة في عملية التحول الديمقراطي في الأرجنتين حين حاربت النساء من أجل حقوق الإنسان وقرن الاتحاد في التماس الحقيقة بالنسبة لأماكن وجود أطفالهن وأحفادهن من ضحايا عمليات الاختفاء القسري أو الاختطاف التي كانت من سمات الدكتاتورية العسكرية في الأرجنتين.

بيد أن هذه الجماعات من النساء في ذلك الوقت لم يكن لديها أية إطار قانوني دولي لحمايتها في سعيها على الطريق إلى الحقيقة. وكان المجتمع الدولي في الوقت ذاته ينظر إلى المرأة باعتبارها ضحية للصراعات وليس بصفتها من الأطراف الفاعلة أو من المشاركين الأساسيين في بناء السلام الدائم.

وتجعلنا تجربتنا ندرك اليوم أهمية الاضطلاع بخطط العمل الوطني لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وينبغي رسم هذه الخطط من خلال عملية تشاركية تشمل آليات للرصد والمساءلة لا تكفل من خلالها الحكومات مشاركة عدد أكبر من النساء في صنع القرار فحسب، وإنما أيضا أخذ مطالبهن واحتياجاتهن بعين الاعتبار على جميع مستويات الدولة، وخاصة في عملية الإصلاح المؤسسي، بما فيها إصلاح القطاعات التشريعية والقضائية والأمنية.

ومن منظور منظومة الأمم المتحدة، نرى من الضروري ضمان التنفيذ المنهجي للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في جميع مجالات عملها، بدءا بإدماج منظور جنساني في جميع قرارات هذا المجلس، بما فيها القرارات التي تنشئ عملية للسلام أو تمدّدها وفي اختصاصات البعثات التي يضطلع بها أفرادها.

ونرجو أن تكون لجنة بناء السلام، التي تعمل حاليا على قدم وساق، وبدعم من كارولين ماكاسكي ومساعدتها، أداة مفيدة تسمح لنا بإدماج سياسة جنسانية في جميع حالات مع بعد الصراع التي تعرض على هذه الهيئة للنظر فيها.

ومع أن موضوع هذا النقاش يقتصر على دور المرأة في توطيد السلام، إلا أن وفدي يود أن يشير إلى العنف الذي تعاني منه النساء والفتيات في الصراعات المسلحة لسبب وحيد هو نوع جنسهن. ونحن نؤيد نشر تقرير الأمين العام بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة (A/61/122/Add.1). ونرى أن من الضروري إبلاغ مجلس الأمن بصورة منتظمة عن حالات وقوع هذا النمط من العنف، كيما يمكنه

الإسهام في وضع حد للإفلات من العقاب الذي يتمتع به مرتكبوه في كثير من الأحيان، وإخضاع أطراف الصراع المسؤولة عن الانتهاكات من هذا القبيل للمساءلة.

وفي الختام، نرى أن الالتزام المتعهد به كثيرا إزاء حالة المرأة والمساواة بين الجنسين لا بد أن يترجم إلى جهود فعلية ليكون للمرأة صوت في عمليات توطيد السلام، وفي إصلاح المؤسسات، كيما تؤخذ احتياجات المرأة في الاعتبار، وأن تنشأ آليات للمساءلة على المستويين الوطني والدولي، فيما يتصل بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وبلدي يؤيد مشروع البيان الرئاسي بشأن هذا البند، الذي سيتلوه الرئيس في ختام هذه الجلسة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي في قائمتي ممثل أستراليا، وأعطيه الكلمة.

السيد هيل (أستراليا) (تكلم بالانكليزية): تدرك أستراليا الدور البالغ الأهمية الذي تؤديه المرأة في السلم والأمن. وما فتئنا نؤيد بقوة قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) منذ اتخاذه. ويتجلى هذا الالتزام في أعمالنا الداخلية ومن خلال دعمنا للبلدان في منطقتنا في جهودها لفهم القرار وتنفيذه.

وعلى سبيل المثال، لدينا برنامج قائم للتدريب على تنفيذ القرار للأفراد من داخل قوات الدفاع الأسترالية والأفراد العسكريين من البلدان الأخرى في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ. وفي هذا العام، دعمنا كذلك حلقة عمل إقليمية بشأن نوع الجنس والصراع والسلام والأمن نظمها منتدى جزر المحيط الهادئ – وهي الأولى من نوعها في المحيط الهادئ. وقد حضرها صانعو السياسات وممثلون من الجيش ووكالات إنفاذ القانون، والمنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة من جميع البلدان الـ ١٦ الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ. ونحن نسترشد بنتائج حلقة العمل هذه الآن في متابعة العمل بشأن مسائل نوع الجنس والسلام والأمن، ومستعدون لتقديم المساعدة في هذه الأنشطة عند الاقتضاء.

وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ أيضا، فإننا ندعم مشروعين لمنظمتين غير حكوميتين يستهدفان تعزيز الدعوة والعمل من أجل التنفيذ الكامل للقرار. ويركز المشروعان على تعزيز تبادل المعلومات على المستوى الإقليمي؛ وزيادة الوعي بدور المرة في الجهود الوطنية والإقليمية والدولية لبناء السلام؛ وتدريب صانعي السياسات الرئيسيين في المنطقة والمنظمات غير الحكومية على تنفيذ القرار. وستطور المنظمتان أيضا شبكة إقليمية لنساء يمكن للحكومات المعنية أن ترشحهن لشغل مناصب في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

وعلى الصعيد الداخلي، تتخذ أستراليا خطوات أيضا لتعزيز دعمنا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بإجراءات ملموسة. ونحن نشرك المرأة بصورة نشطة في جهودنا لبناء السلام، فالنساء من المجندات في الجيش والشرطة والمدنيات يقمن بدور رئيسي في مساعدتنا في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وفي المساعي الثنائية والإقليمية، مثل بعثة تقديم المساعدة الإقليمية إلى جزر سليمان.

وعلى مستوى أعم، فإن المساواة بين الجنسين أصبحت أكثر تحديدا بوصفها مبدأ رئيسياً في الكتاب الأبيض الجديد بشأن برنامج المعونة الأسترالي. ويجري إعداد سياسة جديدة تتعلق بنوع الجنس لتأكيد هذا الالتزام، كما وضعت مبادئ توجيهية عملية لمعالجة مسائل السياسة العامة واستراتيجيات تنفيذية للنهوض بدور المرأة، بما في ذلك في مجال بناء السلام.

لقد أحرز تقدم في فهم وتنفيذ الربط بين نوع الجنس والتنمية وحقوق الإنسان والسلام والأمن والعدالة. ويؤكد قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) مرة أخرى دور المرأة في الوقاية من منع نشوب الصراعات وحلها ويشجع إسناد دور

مركـزي للمـرأة في التفـاوض مـن أجـل اتفاقـات الـسلام وعمليات حفظ السلام وإعادة إعمار المجتمعات التي ضربتها الحـرب. كمـا أنـه يـربط المنظـور الجنـساني والمـساواة بـين الجنسين بكل إجراءات مجلس الأمن.

مـع ذلـك، فإننـا نؤكـد علـى ضـرورة التعامـل مـع شـواغل المـرأة لا في المراحـل المبكـرة مـن عمليـات الـسلام فحـسب، بـل وأثنـاء جهـود إعـادة التأهيـل وإعـادة البنـاء والجهود الإنمائية الأعـم بعـد الـصراع. والمساواة بين الجنسين أساسـية لا لمجـرد تحقيـق الـسلام فحـسب، بـل للتنميـة ومنـع نشوب الصراع على المدى الأطول.

وأسـتراليا تؤيـد بقـوة قـرار مجلـس الأمـن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وسنواصل إيجاد وسائل ملموسة من خلال برامجنا للمساعدة ومشاركتنا في بعثات حفظ السلام، بما في ذلك البعثات الإقليمية، وعلى المستوى الداخلي، لتنفيذ القرار.

وفي الختـام، أود أن أتقـدم بالتهنئـة لجارتنـا الإقليميـة، فيجـي - الـتي ضـربت مثـالا يُحتـذى في الإقلـيم بإدراجهـا عناصـر رئيـسية مـن القـرار في خطـة العمـل الوطنيـة للمـرأة. ونحن على ثقة بأن فيجي ستسهم إسـهاما قيمـا كـذلك بـشأن هذه المسائل من خلال عضويتها في لجنة بناء السلام، المكلفة بإدماج منظور جنساني في كل أعمالها.

الـرئيس (تكلـم بالانكليزيـة): أعطـي الكلمـة الآن لممثل جنوب أفريقيا.

السيد كومالو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية): نـود أن نـشكر وفـد اليابـان على تنظيم هـذه الجلسة المهمـة. ويسعدنا أيضا مشاركة السيدة نويلين هايزر، المدير التنفيـذي لصندوق الأمم المتحدة للمرأة، وهي الهيئة التي تشارك بالفعل في تنفيذ ذلك القرار الهام. ونرحب كذلك بالسيدة كـارولين مكاسكي، الأمين العام المساعد، مكتب دعـم بنـاء الـسلام. ونتطلـع إلى مواصـلة تعزيـز العمـل الـذي أنجـز بـشأن هـذا الموضوع الهام.

ووفـدي يـسعده حقـاً أن يخاطـب مجلـس الأمـن في مناسـبة الـذكرى الـسنوية الـسادسة لاتخـاذ القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن. ونحن نؤيد البيـان الـذي سيدلي به لاحقا كـل مـن ممثـل ليسوتو باسـم الجماعـة الإنمائيـة للجنوب الأفريقي، وممثل سلوفينيا باسم شبكة الأمن البشري.

وباتخـاذ القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، أدركنـا الإسـهام الهـام الـذي ستقدمه المرأة في صـون الـسلم والأمـن، وسـلمنا كـذلك بـأن المـرأة ليـست ضـحية للحـروب والـصراعات فحسب، ولكنها تضطلع بـدور هـام في حـل هـذه الـصراعات أيضا. ومنذ اتخاذ هذا القرار، لمسنا طلبـا متزايـدا علـى إشـراك المرأة في مفاوضات السلام. وأصـبح للمـرأة تـدريجيا مكانـا في تنفيـذ اتفاقـات الـسلام وإعـادة التأهيـل بعـد الـصراع والتعمير ونزع السلاح. وما تبقى هو عدم تـوفر الإرادة الـسياسية الـتي تشتد الحاجة إليها للسماح للمـرأة بالاشـتراك الكامـل في حـل الصراعات والإسهام في ذلك.

ويؤكـد تعزيـز دور المـرأة في توطيـد دعـائم الـسلام المبـادئ الرئيـسية الأربعـة للقـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). أولا، ثمـة حاجـة إلى اشـتراك المـرأة علـى نحـو تـام وبـدون قيـد في جميـع عمليـات صـنع القـرار وعمليـات الـسلام. ثانيـا، مـن الأهميـة بمكـان إدمـاج المنظـورات الجنـسانية والتـدريب في عمليـات حفظ السلام. ثالثا، هناك التزام بحماية النساء والفتيـات مـن انتـهاكات حقـوق الإنـسان، بمـا في ذلـك العنـف القـائم علـى نوع الجنس في مناطق الـصراع. رابعـا، ثمـة حاجـة إلى إدمـاج المنظـور الجنـساني في نظـم الإبـلاغ في الأمـم المتحـدة وآليـات تنفيذ البرامج.

وأشـار منـهاج عمـل بـيجين منـذ وقـت طويـل إلى ضـرورة إشـراك المـرأة في صـنع القـرار وكفالـة حـساسية السياسات للمنظور الجنساني، كعملية أساسية نحو التعجيـل بتحرير المرأة. ولمسنا في السنوات الأخيرة تجمع النساء من

تلقاء أنفسهن في منطقة البحيرات الكبرى وفي حوض نهر مانو للبت في مصيرهن بأنفسهن وتنظيم اشتراكهن في التعمير الوطني لبلدانهن ولقد نظمت مبادرة حوار نساء جنوب أفريقيا مشاورات مع نسوة من عدة بلدان أفريقية خارجة من صراعات بغية إعداد استراتيجيات ترمي إلى كفالة مراعاة شواغل المرأة في جهود بناء السلام.

بيد أنه، من المخيب للآمال تواصل حدوث العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، بما فيهما الاتجار بالبشر، في مناطق الصراعات. وفي بعض بقاع العالم، بلغ العنف القائم على نوع الجنس درجة الوباء. ولا بد من بذل كل جهد ممكن بغية وضع حد لتلك الممارسة غير الإنسانية وتقديم مرتكبيها إلى العدالة. ويجب استكمال الجهود الرامية إلى رصد حالات العنف القائم على نوع الجنس والإبلاغ عنها في حالات الصراعات المسلحة باتخاذ تدابير فعالة على الصعيدين الوطني والدولي من أجل إنهاء الإفلات من العقاب وتقديم أولئك المسؤولين عنها إلى العدالة. وفي ذلك الصدد، تؤيد جنوب أفريقيا جهود الأمم المتحدة الرامية إلى التنفيذ التام لمدونات قواعد السلوك والإجراءات التأديبية التي تمنع الاستغلال الجنسي وتتصدى له، وفي الوقت نفسه تعزز رصد آليات بعثات السلام وتنفيذها.

ولا يمكن أن يصبح البلوغ التام للأهداف الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) حقيقة واقعة إلا عن طريق تحسين المعلومات والتنسيق والتعاون، فضلا عن تعزيز الالتزام والمساءلة على كل صعد منظومة الأمم المتحدة. ومن الأساسي كذلك تعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية بالإضافة إلى المجتمع المدني والآليات الوطنية للمرأة. ولذا يلاحظ وفدي مع التقدير التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة التي تم اقتراحها في العام الماضي تحديدا.

وأخيرا، توفر لجنة بناء السلام كذلك فرصة لإدماج المنظور الجنساني في كل مراحل توطيد السلام. ونحث لجنة بناء السلام على إيلاء اهتمام خاص لما يمكن للمرأة تقديمه من معارف وفهم في عمليات بناء السلام. وذلك أقل ما يمكن أن نتوقعه من هذا الجهاز الهام الذي تم إنشاؤه حديثا من أجهزة الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل سلوفينيا.

السيد كيرن (سلوفينيا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني التكلم بالنيابة عن الدول الأعضاء في شبكة الأمن الإنساني، وهي الأردن وأيرلندا وتايلند وجنوب أفريقيا (بصفتها مراقبة) وسلوفينيا وسويسرا وشيلي وكندا وكوستاريكا ومالي والنرويج والنمسا وهولندا واليونان.

يكتسي دور المرأة ومساهمتها أهمية حاسمة في تعزيز جدول أعمال الأمن البشري وتحويل التشديد التقليدي من الأمن المشترك بين الدول إلى الأمن الذي يتمحور حول السكان. وتشكر الشبكة الرئاسة اليابانية لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة وترحب بشكلها الأوسع نطاقا، وخاصة بمشاركة أصوات من ممثلي المجتمع المدني من بوروندي وتيمور - ليشتي.

وبعد مرور ستة أعوام على اتخاذ مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الذي يشكل معلما هاما، لا يوجد سبب ولا مجال للرضى عن النفس. فلا تمثل المرأة بعد شريكا على قدم المساواة في عمليات السلام، والعنف القائم على نوع الجنس، آخذ في الازدياد. ونشدد على أهمية تحسين تنفيذ خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ولذا، ندعو بقوة إلى إنشاء آلية تابعة لمجلس الأمن في سبيل رصد أعماله المتعلقة بإدماج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، علاوة على قرارات أخرى

ذات صلة، في عمله اليومي. ونتوقع أيضا أن يجتمع مجلس الأمن مع منظمات المجتمع المدني بما فيها المجموعات النسائية أثناء القيام ببعثة إلى البلدان أو المناطق المتضررة بالصراعات. وسيعزز ذلك من الالتزام بوضع استراتيجيات للتنسيق على الصعيد الوطني أو خطط عمل تتعلق بتنفيذ القرار.

وفي العديد من حالات ما بعد الصراع، فإن المنظمات النسائية، تأتي في عداد أولى المجموعات التي تنظم نفسها بوصفها تعرب عن أصوات المجتمع المدني، ولكنها تأتي في عداد آخر القادرين على الوصول إلى هياكل وعمليات صنع القرار. ولا بد من عكس اتجاه ذلك المسار، وفي الوقت ذاته الاعتراف بتزايد مساهمة الشبكات النسائية ومبادرات عمليات بناء السلام الشعبية في عمليات توطيد السلام، ولكننا لا نزال بحاجة إلى إدماجها بطريقة أفضل بكثير.

ولا بد لكل من مجلس الأمن ولجنة بناء السلام التي أنشئت حديثا من إيلاء اهتمام خاص وتام لإدماج المرأة على قدم المساواة مع الرجل في عمليات السلام الرسمية. وإذا كنا نرغب في إقرار سلام دائم وطويل الأجل، فلا بد لكل أجزاء المجتمع من المشاركة فيه، بما فيها النساء. وإذا نظرنا في مختلف حالات المفاوضات في الماضي، للفت انتباهنا الانعدام الكامل تقريبا لمبعوثات السلام حتى الآن. ومن الواضح أنه ينبغي القيام على كل الصعد – المحلية والوطنية وبالفعل على أعلى الصعد الدولية – بإشراك المرأة في الجهود التي تستهدف تسوية الصراعات وفقا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ومن الحيوي أن يبدأ تفعيل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في عمل هيئات الأمم المتحدة كافة، ولا سيما عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. ولقد قام صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بالكثير في السنوات الأخيرة في سبيل دعم تعميم المنظور الجنساني في منع نشوب الصراعات وتسويتها وإعادة الإعمار، بما في ذلك مؤازرة المنظمات النسائية الشعبية. ومن الحكمة بمكان أن تستفيد لجنة بناء السلام وهيئات الأمم المتحدة الأخرى بطريقة تامة من تلك الخبرة والتجربة وإشراك المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وعناصر أخرى فاعلة مهمة في مناقشات اللجنة بشأن إدماج المنظور الجنساني تماما في عملها.

ولقد لاحظنا في مناقشات مفتوحة أخرى أجراها مجلس الأمن الطابع المتفشي على نحو مقلق للعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في المناطق المتضررة بالصراعات. ويتكرر استخدام العنف الجنسي وباستمرار مفزع بوصفه أداة متعمدة للقتال. وبالتالي فلا بد من إيلاء اهتمام واف لقضية العنف ضد المرأة أثناء نشوب الصراعات المسلحة وما بعدها. ويحث أعضاء الشبكة مجلس الأمن على إدماج الاعتبارات الجنسانية بطريقة منتظمة في كل جوانب تخطيط البعثات وتنفيذها، وخاصة منذ البداية. ويتعين على بعثات حفظ السلام كافة عدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسي ووضع تدابير تأديبية للتصدي لأي انتهاك من هذا القبيل.

ولا بد من منع العنف الجنسي ضد المرأة وضمان المساءلة عليه. ونرحب بصدور دراسة الأمين العام عن العنف ضد المرأة ونتفق معه تماما على ضرورة القضاء على الإفلات من العقاب بشأن العنف القائم على نوع الجنس كيما تتمكن النسوة من أداء دور مجد في إعادة بناء مجتمعاتهن المحلية والاستفادة من مكاسب السلام.

وكما ورد في تقرير الأمين العام، لا يزال تعزيز الوعي بخطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة واتخاذ إجراء بشأنها يتم بطريقة متقطعة بدلا من استخدام طريقة منتظمة ونهج شامل. وصحيح أن المنظور الجنساني والتمكين الجنساني لا يعممان في المجتمع الدولي برمته بطريقة وافية عند

معالجة تسوية الصراعات و بناء السلام. ونهيب بمجلس الأمن ولجنة بناء السلام المنشأة حديثا على السواء أداء دور ريادي في إنشاء ثقافة لا تفرق من الناحية الجنسانية، مما سيوفر فوائد للأفراد في المجتمع وللمجتمع بأسره.

السيد فوتو – بيرناليس (بيرو) (تكلم بالإسبانية): تتقدم بيرو بالشكر إليكم، سيدي، على مبادرتكم في تنظيم مناقشة مفتوحة هذا اليوم بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ودور المرأة في بناء السلام.

ونشكر أيضا الأمين العام على تقريره عن خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ونرحب بالبيانات التي أدلى بها ممثلو الأمم المتحدة الأربعة رفيعو المستوى التي سمعناها صباح هذا اليوم.

وبعد مرور ست سنوات على اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي ينطوي على تغيير طريقة تفكيرنا في مسألة مشاركة النساء في منع نشوب الصراعات، ومعالجتنا لها، وفي تعزيز عملية حفظ السلام، وتقديم المساعدة على إنجازها، نرى أنه على الرغم مما بذل من جهود لتنفيذه، تبين الحقائق في الميدان أننا ما زلنا بعيدين كل البعد عن تحقيق الأهداف التي وضعناها.

ومن المؤسف أن النساء ما زلن يعانين جراء الصراعات المسلحة، التي يتعرضن خلالها لكل أشكال العنف البدني، والجنسي، والنفسي، الذي ترتكبه أطراف فاعلة حكومية وغير حكومية. ويتزايد الاستخدام المتعمد للعنف والاعتداء الجنسي، فضلا عن نقل فيروس نقص المناعة المكتسب/الإيدز، باعتبارها أسلحة حرب. وتؤيد ذلك الرأي الدراسة المعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد النساء، التي أحالها الأمين العام على الجمعية العامة.

ولهذا، نعتبر أنه يجب على المجتمع الدولي استخدام جميع الآليات المتوافرة له لوضع حد لانتهاكات حقوق النساء والفتيات في حالات الصراع المسلح. وينبغي القيام بذلك من خلال استراتيجيات وسياسات منسقة، على المستويين الوطني والدولي. وعلى سبيل المثال، على الرغم من أهمية عرض حالات من هذا القبيل بشكل منهجي على المحاكم الدولية، فإن الدول ذاتها تتحمل المسؤولية الأساسية عن إقامة العدالة ومعاقبة المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم. إن سيادة القانون وإقامة العدالة، وحدهما، كفيلان بتهيئة بيئة آمنة ومستدامة لضمان المشاركة التامة للنساء في عملية بناء السلام.

أما في ما يتعلق بتقرير الأمن العام، فترحب بيرو بنظره في خطة العمل لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي ضوء النتائج التي تم التوصل إليها، نؤيد اقتراح مواصلة العمل لتسريع تنفيذ القرار في المجالات الرئيسية الخمسة.

وبالمثل، نتفق مع الأمين العام على وجوب تجديد خطة العمل، على جميع مستويات منظومة الأمم المتحدة، بعد عام ٢٠٠٧، وإعادة صياغتها لتأخذ في الحسبان النتائج والإجراءات الواردة في التقرير.

ويتيح لنا إنشاء لجنة بناء السلام، ومكتب الدعم التابع لها، فرصة جديدة لتقديم المساعدة إلى البلدان التي تباشر عملية إعادة البناء الاقتصادي والاجتماعي، والحيلولة دون انجرافها في الصراع المسلح. وبالمثل، من المهم اضطلاع الدول بمسؤولياتها واتخاذ الخطوات الضرورية والحازمة، لإزالة تلك العوائق التي تحول دون إسهام النساء بشكل فعال في المجال السياسي، وهيئات صنع القرار، وعمليتي حفظ السلام وبناء السلام.

ونؤمن كذلك بأهمية مواصلة وكالات منظومة الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني، تنفيذ مشاريع خلاقة لمنع العنف القائم على أساس جنساني في حالات الصراع المسلح، والتصدي لجميع أشكال العنف ضد النساء. وفي ذلك

الصدد، من دواعي سرورنا أن نعلم أن بعثات حفظ السلام تدرج بشكل متزايد منظورا جنسانيا في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

وبالمثل، نود التشديد على أن العديد من عمليات حفظ السلام تتوفر على مكاتب للمسائل الجنسانية، وتسهم بالتالي في تعزيز القدرات في مناطق الصراعات على المستويات الوطنية، والحكومية، وغير الحكومية.

وهناك الكثير مما ينبغي عمله، وعلى الدول، ومنظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني، لا سيما المجموعات النسائية، الاضطلاع بالمهمة بشكل مشترك. وفي ذلك الصدد، نود التشديد على أن اجتماعا بصيغة آريا، دعا إليه وفد المملكة المتحدة، عُقد يوم أمس، الأربعاء ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، بشأن دور النساء في بناء السلام. ومكننا ذلك الاجتماع من الاطلاع عن كثب عما أنجزته المنظمات النسائية من عمل في الميدان لضمان التعريف بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وتنفيذه بشكل كامل.

السيد بريان (سلوفاكيا) (تكلم بالانكليزية): بادئ ذي بدء، أود الإعراب عن شكري لمقدمي الإحاطات الإعلامية الأربع على عروضهم، وللرئاسة اليابانية على تنظيم هذه المناقشة الهامة.

وسلوفاكيا تؤيد تأييدا تاما البيان الذي ستدلي به لاحقا ممثلة فنلندا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. ولهذا سأقتصر على الإدلاء ببعض الملاحظات الإضافية.

إن سلوفاكيا تؤيد بشدة التنفيذ التام للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يشكل أداة ملموسة لتشجيع حقوق النساء، وتعزيزها في حالات الصراع وما بعد الصراع. وبفضل الأنشطة والبرامج المرتبطة بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، نزداد وعيا وتفهما للحقيقة المتمثلة في استحالة التوصل إلى حلول دائمة ومستدامة، بدون مشاركة النساء، وإدراج المنظورات الجنسانية في عمليات السلام.

ونرحب بإدراج تركيز قائم على أساس منظور جنساني في مشاريع مختلف وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، العاملة في حالات الصراع وما بعد الصراع. ونولي أهمية خاصة للمشاريع التي تشجع الحوار بين الطوائف والمشاركة الفعالة للنساء في عمليات صنع القرار الجارية.

وفي ذلك الصدد، أود أن أركز الضوء هنا، على سبيل المثال، على برنامج صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة لتعزيز حقوق النساء في التمتع بحكم ديمقراطي والسلام في جنوب شرق أوروبا، الذي أعده المكتب الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في براتيسلافا، والذي في نطاقه تُيسر الوكالة الحوار بين مختلف المنظمات النسائية في كوسوفو.

وتؤيد سلوفاكيا تأييدا تاما جهود الأمين العام ومنظومة الأمم المتحدة برمتها لتعميم المسائل الجنسانية في جدول الأعمال، لا سيما في مجال منع نشوب الصراعات، وحفظ السلام، وبناء السلام، واتباع نهج منتظم للاضطلاع بهذه المهمة، من خلال خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الواردة في تقرير الأمين العام.

وفي ذلك الصدد، نرحب بإدراج مسألة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في جدول أعمال الاجتماعات الأخيرة للجنة بناء السلام بشأن بوروندي وسيراليون.

غير أنه، وعلى الرغم من كل الجهود التي بذلها المجتمع الدولي، لا تزال النساء في حالات الصراع عرضة للعنف، بما في ذلك العنف الجنسي، والاعتداءات. وإن حالة مئات الآلاف من النساء اللائي تعانين من الصراعات والحروب وأسوأ حالات انتهاكات حقوق الإنسان المقترفة ضد النساء والفتيات في سائر أنحاء العالم، تمثل تذكرة لنا بأنه لا يزال هناك الكثير مما يتوجب فعله للقضاء على آفات

العنف القائم على أساس جنساني. ولا تزال هناك العديد من الثغرات في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ونعتبر أنه لا بد للمجتمع الدولي من اتباع نهج متماسك ومنتظم للوفاء بالشروط والالتزامات الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بغية تحسين حالة النساء، وتعزيز مشاركتهن في أنشطة بناء السلام.

وخلال الزيارة التي قام بها مجلس الأمن إلى دارفور ومخيمات اللاجئين في شرق تشاد، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، في الربيع الماضي، عقدنا اجتماعات مع جماعات نسائية، ولاجئين، ومنظمات غير حكومية. واستمعنا لروايات مروعة عن استخدام العنف القائم على أساس جنساني باعتباره سلاح حرب. وقد ذكرت وكالات الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية أن أكثر من ٣٠ ٠٠٠ من الناجيات من العنف الجنسي تم التعرف على هوياتهن في جمهورية الكونغو الديمقراطية منذ أواسط عام ٢٠٠٥، وأن عددهن، كما أخبرنا بذلك السيد غينو، لا يزال يتزايد بشكل مروع. ولم تستفد إلا القليل منهن من بعض أوجه المساعدة.

وفي غرب دارفور، وشرق تشاد، تزداد الحالة سوءا، ويكاد ينعدم حصول الضحايا على الخدمات القضائية والطبية. وتتطلب تلك الحالة، في نظرنا، اتخاذ إجراء عاجل وفعال لمساعدة النساء وحمايتهن من المزيد من الاعتداءات والعنف.

وتدين سلوفاكيا بشدة استمرار تفشي العنف الجنسي وجميع أشكال انتهاكات الحقوق الإنسانية للنساء والفتيات في حالات الصراع المسلح. إن الإفلات من العقاب عن مثل هذه الأعمال غير مقبول. وإذا كانت السلطات الوطنية غير قادرة على العمل أو غير راغبة في ذلك، فعلى المجتمع الدولي مسؤولية استخدام جميع الوسائل المتاحة لوضع حد لإفلات مرتكبي تلك الجرائم من العقاب. ونعتقد أن على المجتمع الدولي والسلطات الوطنية الاستجابة بصورة أكثر فعالية للعنف الجنسي الواسع الانتشار والمستمر في حالات الصراع. ويمكن للاستجابة أن تشمل منع العنف الجنسي عبر حملات الدعاية والتوعية، وتدريب العاملين في مجالات المساعدة الطبية والنفسية والقانونية ومؤسسات إنفاذ القانون؛ وتحديد هوية الناجين من خلال الشبكات المجتمعية؛ وتقديم المساعدة الطبية والنفسية والقانونية للضحايا؛ وبذل الجهود لكبح الإفلات من العقاب، بما فيها دعم ملاحقة مرتكبي جرائم العنف الجنسي قضائيا.

ونؤكد أيضا دعمنا الكامل لسياسة عدم التسامح مطلقا مع الجرائم التي يقترفها موظفو الأمم المتحدة.

ونعتقد أن الوجود الملائم للمرأة والتدريب الجنساني في القوات المسلحة، بما فيها قوات حفظ السلام، له أثر إيجابي واضح على سلوك تلك القوات وتصرفها الفعلي أثناء العمل. وفي هذا الصدد، نحن مقتنعون بأن أحكام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ذات صلة وثيقة بتنفيذ خطط إصلاح القطاع الأمني. وينبغي معالجة الموضوع بصورة ملائمة، إنه وثيق الصلة لظواهر أخرى تشكّل أجزاء طبيعية من النهج الشامل لإصلاح القطاع الأمني، وخصوصا الجنود الأطفال والعنف القائم على نوع الجنس، والاستغلال الجنسي، في جملة أمور، وإلا، فهناك خطر وشيك بعودة هذه البلدان إلى الصراع العنيف.

والحلول المستدامة تتطلب نهجا مؤسسيا كليا. والتصدي للعنف الجنسي يتطلب إدماج المواضيع في القطاع الأمني وغيره من إصلاحات الإدارة، وإيجاد آلية دائمة تجمع الضحايا والمجتمع المدني والحكومة والمانحين معا لتنسيق السياسات العامة والإجراءات بفعالية أكبر على المستويين المحلي والدولي.

أخيرا، وفيما يتصل بتنفيذ سلوفاكيا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فإن خطة الإصلاح الطويلة الأجل للقوات المسلحة

السلوفاكية، المسمَّاة ''النموذج ٢٠١٥'' تعالج بدورها المسائل الجنسانية وتشير تحديدا إلى القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وأدّى تنفيذها بالفعل إلى زيادة معقولة في عدد الإناث المجندات حيث تبلغ نسبتهن حاليا ٧,٥ في المائة في جميع وحدات الجيش، بما فيها القوات السلوفاكية المنتشرة في الأمم المتحدة، وبعثات منظمة حلف شمال الأطلسي وبعثات الاتحاد الأوروبي. والنساء في القوات المسلحة السلوفاكية يخضعن للتدريب نفسه مثل الرجال. والتدريب قبل الانتشار لحفَظة السلام التابعين لنا يشمل تدريبا جنسانيا محددا مع تركيز خاص على النهوض بالمساواة الجنسانية ومنع الجرائم الجنسية.

وفي الختام، أود أن أغتنم هذه الفرصة لتهنئة حكومة الهند على قرارها بالإسهام في أول وحدة من شرطة الإناث، التي ستنضم إلى بعثة الأمم المتحدة في ليبريا في وقت لاحق من هذا العام. ونعتقد أنها ستشكل مثالا إيجابيا، وأن وجود تلك الوحدة سيكون له أثر إيجابي على المجتمع الليبري بعد الصراع.

السير إمير جونز باري (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أرحب بهذه المناقشة حول قرار بالغ الأهمية. وقد سرَّني أن أستمع هذا الصباح إلى أعضاء في أسرة الأمم المتحدة، وسنستمع بعد الظهر إلى ممثلي المجتمع المدني، وأقدم شكري لمن أسهموا إسهاما قيما في اجتماع آريا الذي عقدناه أمس.

وأود أن أعرب عن تأييدنا للبيان الذي سيدلي به ممثل فنلندا بعد قليل باسم الاتحاد الأوروبي.

والمملكة المتحدة ملتزمة بضمان إتاحة فرصة المشاركة الكاملة للمرأة في جميع مراحل عملية السلام - بدءا من المفاوضات المبكرة لوقف إطلاق النار إلى إصلاحات القطاع الأمني واستعادة سيادة القانون، مرورا بجميع مراحل الصراع. والمشاركة الكاملة للمرأة في توطيد السلام أمر حيوي للاستقرار المستدام والطويل الأجل لكن الأهم من ذلك - من الضروري احترام حقوق المرأة، وهي الضحية غالبا. وهذا يعني الاستجابة لجميع المشاكل التي تواجهها المرأة في حالات ما بعد الصراع وتشجيع تمكينها من خلال التعليم والتوظيف والمشاركة في العملية السياسية - وهي المجالات التي حددها القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

إن بناء السلام صعب بما يكفي؛ إذ أن ٥٠ في المائة من البلدان المعنية ستعود إلى الصراع في غضون خمس إلى عشر سنوات. وإقصاء المرأة من عملية السلام يجعله أقل يقينا.

ولدينا توقعات كبيرة من لجنة بناء السلام. فعليها أن تظهر مزيدا من التماسك في مجمل جهودها لبناء السلام. وهذا يشمل ضمان إدماج المسائل الجنسانية منذ بداية جهودنا لإرساء السلام، وإبقائها مدمجة في كل جوانبه المختلفة: نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح القطاع الأمني وسيادة القانون.

والاجتماعات الأخيرة بشأن سيراليون وبوروندي حددت الحاجة إلى نهج أكثر مراعاة للمسائل الجنسانية. ويجب أن نلمس ذلك فيما يُتخذ من خطوات محددة لبناء السلام في هذه البلدان.

وكما أوضح زميلي النرويجي، فإن هولندا والنرويج والمملكة المتحدة شاركت مؤخرا في استعراض مشترك للمانحين بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في بعثات الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وليبريا وسيراليون وكوسوفو. ويسرني أن ألاحظ أن تقدما قد أُحرز. ولكن بعد مرور ستة أعوام، ينبغي أن يكون هذا هو المعيار وليس الاستثناء. والتعميم الجنساني غير قائم، وهناك غياب واضح للرصد وآليات التقييم، ولذا فإن المساءلة ضعيفة. والمسائل الجنسانية ليست مشمولة بشكل منهجي أو بأسلوب مترابط، سواء في إنشاء بعثات حفظ السلام أو إدارتها.

والمشكلة هي التنفيذ. التنفيذ من جانب الدول الأعضاء، حيث الخطط الوطنية مطلوبة جدا والتنفيذ من جانب البلدان الخارجة من الصراع، والتنفيذ من جانب أسرة الأمم المتحدة، كلنا جميعا نتحمل مسؤولية.

وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، هناك الكثير من الجهود المتفانية والجادة المبذولة لمواكبة المسائل الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، لكنها تفتقر إلى الترابط، ولا يتم تنسيقها كما ينبغي؛ وليس واضحا دائما من هو المسؤول عن عمل ماذا؛ ولست متأكدا من أننا نستطيع القول بثبات إن العلاقات تعاونية وغير متضاربة.

واسمحوا لي أن أختتم بتحدٍ لمنظومة الأمم المتحدة: هل يمكننا تحديد أهداف واضحة لكل عملية من عمليات دعم السلام في كل بلد بعد الصراع؟ الهدف بسيط – تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وبعد تحديد ذلك الهدف، هل يمكننا تطوير خطة عمل، تخص كل بلد على حدة بموافقة حكومة ذلك البلد، حيث يضطلع كل من الصناديق والبرامج والوكالات بمسؤولية محددة، ومصممة بحيث تتلاءم مع العناصر المتفرقة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؟

لو تم ذلك، كما نظرنا من بُعد في الحالات القطرية، لكان بوسع المجلس تقييم الأهداف، والتنفيذ المزمع والنجاح في تحقيق نتائج محددة. ويكون هذا تطبيقا منهجيا للقرار، كما أنه يعني المساءلة عن كيفية التنفيذ فعليا.

ولدى الاستجابة لهذه المناقشة، آمل أن تتمكن الأمانة العامة من المصادقة على هذا النهج وأن تضطلع بمسؤولية توفير درجة من النظام والتخطيط للطريقة التي تعالج بها هذه المسألة، وطريقة تفعيل القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وبينما تتطلع الأمم المتحدة إلى سُبُل جديدة لضمان توطيد السلام وإصلاح إيصال خدماتنا، علينا أن نقر بأن المرأة ينبغي أن تكون شريكا كاملا ومكافئا في جميع مراحل العملية. والعمل بخلاف ذلك إجحاف بحق المرأة وقضية السلام التي نسعى إلى خدمتها. لذا، فإننا جميعا ملزمون بالعمل معا لضمان التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وينبغي أن يكون ذلك واضحا تماما. ولنا جميعنا دور في تنفيذه. ولذلك، دعونا نخطط الآن وليكن واضحا لنا أننا نعمل على تنفيذه، ونعرف كيف ننفذه.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة فنلندا.

السيدة رين (فنلندا) (تكلمت بالانكليزية): من دواعي الشرف العظيم لي أن أخاطب مجلس الأمن بخصوص القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وهو القرار الذي كرست له شخصيا قدرا كبيرا من الوقت والمشاعر.

ويشرفني أن أتحدث باسم الاتحاد الأوروبي. وتعلن البلدان التالية تأييدها لهذا البيان: بلغاريا ورومانيا وتركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا وأيسلندا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا.

باسم الاتحاد الأوروبي، أود أن أشكر رئاسة المجلس اليابانية على عقدها هذه المناقشة المفتوحة.

إن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يشكِّل، من جوانب عديدة، معلما في مجال الاعتراف بدور المرأة في تعزيز السلام، وقد رحبت به النساء في جميع أنحاء العالم. ولكن، بعد ست سنوات من اعتماده، لا تزال توجد فجوات خطيرة في التنفيذ. ويتعين علينا أن نحلل هذه الفجوات بين الجنسين، وإعطاء دور المرأة أولوية في عملية السلام بكاملها، وإظهار دور قيادي يكفل تمكين المرأة ومشاركتها وحمايتها.

يعتقد الاتحاد الأوروبي أن من المهم جدا الانتقال من التهميش إلى العمل. ونشجع زيادة الاهتمام بمشاركة المرأة

على قدم المساواة بدءا من المراحل الأولى من مفاوضات السلام إلى الإعمار والمشاركة السياسية.

إن عدد النساء اللواتي يشغلن مناصب عليا في عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة لا يزال متدنيا. ونحث الأمين العام على مواصلة اختيار وترشيح نساء لشغل مناصب عليا. ونحث أيضا جميع الأطراف الأخرى على زيادة عدد النساء الموظفات في عمليات بناء السلام وعمليات حفظ السلام. ويجب أيضا أن نعمل على إدخال إصلاحات مؤسسية خاصة بالمرأة لجعل المؤسسات أكثر استجابة لاحتياجات المرأة.

يوفر الإعمار بعد انتهاء الصراع فرصة لإجراء إصلاح قانوني وقضائي. وينبغي أن يحمي الإطار القانوني والنظام القضائي حقوق النساء والفتيات على نحو أفضل، وأن يكفلا وصولهن إلى العدالة، وينبغي أن تلغى القوانين والممارسات التي تميز بين الجنسين فيما يتعلق بالحق في تملك الأراضي والممتلكات والميراث. وتعزيز سيادة القانون ووصول المرأة الفعلي للعدالة مسألتان مهمتان جدا.

ويكرر الاتحاد الأوروبي الإعراب عن تأييده لإنشاء وحدة للمساعدة على تطبيق سيادة القانون، ويطلب إنشاءها دون مزيد من التأخير. ويحدونا الأمل أن تركز هذه الوحدة، بعد إنشائها، بقوة على قضايا الفوارق بين الجنسين.

ويشدد الاتحاد الأوروبي على أنه ينبغي لبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج أن تشمل النساء والفتيات. وينبغي أن تسعى القوات المسلحة وقوات الشرطة التي يعاد تشكيلها إلى تحقيق توازن بين الجنسين، وأن يجري إصلاحها بحيث تُدخل عنصر المساواة بين الجنسين. ونعتقد أيضا أن قضايا الفوارق بين الجنسين ينبغي أن تكون جزءا لا يتجزأ من برامج إصلاح قطاع الأمن.

ونحن نرى أن لجنة بناء السلام توفر منتدى فريدا للقيام بدور قيادي مؤسسي واستراتيجي قوي لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وإعطائه أولوية. ويسرنا أن نرى إدراج دور المرأة والقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في الاجتماعات الأولى المخصصة للبلدان التي عقدتها اللجنة. ويعتقد الاتحاد الأوروبي أن قضايا الفوارق بين الجنسين ينبغي أن تدرج في كل جانب من جوانب عمل لجنة بناء السلام ومكتب دعم بناء السلام. وينبغي أن تكفل اللجنة أيضا مشاركة منظمات المرأة والمجتمع المدني وتمثيلها على نحو مفتوح وشامل.

ويؤمن الاتحاد الأوروبي إيمانا قويا بالمساواة بين الجنسين بوصفها شرطا مسبقا لتحقيق السلام والأمن. ويجري حاليا تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في إطار السياسة الأوروبية للأمن والدفاع. والاتحاد الأوروبي ملتزم بزيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار وعمليات حفظ السلام. وزيادة الحوار مع الجماعات النسائية المحلية والدولية، وحماية النساء والفتيات المتضررات من الصراع، وإدراج منظور جنساني في جميع عمليات السياسة الأوروبية للأمن والدفاع.

يتعين أن يبدأ إدراج المنظور الجنساني على أعلى المستويات، ويجب أن يتم على نحو منهجي. وقد اعتمد الاتحاد الأوروبي قائمة لتفقُّد قضايا الفوارق بين الجنسين في عمليات السياسة الأوروبية للأمن والدفاع. علاوة على ذلك، تلتزم جميع العمليات بمعايير السلوك العامة، التي تحظر أي مشاركة في استغلال جنسي أو اتجار بالمرأة أو بغاء. ونعتقد أن جميع موظفي حفظ السلام ينبغي أن يكونوا قدوة في تصرفاتهم، ونشجع تدريب جميع موظفي الأمم المتحدة على جميع المستويات.

تتسم الصراعات المسلحة بصورة متزايدة باستخدام العنف الجنسي ضد النساء والفتيات. ويشكل العنف ضد المرأة، أثناء الصراع المسلح وبعده، انتهاكا خطيرا لحقوق

الإنسان. ويدين الاتحاد الأوروبي بقوة، تمشيا مع قرار مجلس الأمن، جميع أعمال العنف القائمة على أساس نوع الجنس في حالات الصراع المسلح، ويدين أيضا جميع انتهاكات حقوق الإنسان بالنسبة للنساء والفتيات.

ونحث على إنهاء حالة الإفلات من العقاب بالنسبة لجميع مرتكبي العنف الجنسي بتقوية النظامين القانوني والقضائي وسَنّ وإنفاذ تشريعات تكفل التحقيق مع مرتكبي العنف الجنسي ومحاكمتهم ومعاقبتهم. ويشدد الاتحاد الأوروبي على أنه يجب استثناء الإفلات من العقاب بالنسبة لمرتكبي جميع جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية والجرائم القائمة على نوع الجنس، ويكرر الإعراب، في هذا الصدد، عن دعمه للمحكمة الجنائية الدولية.

ويتطلب التصدي للعنف القائم على نوع الجنس جهودا منسقة وطويلة الأجل، بما في ذلك توفير الحماية والرعاية الصحية والتثقيف والرعاية النفسية الاجتماعية، وتوفير الدعم الاجتماعي والاقتصادي والقانوني. ويشدد الاتحاد الأوروبي أيضا على أهمية منع حدوث العنف القائم على نوع الجنس.

وتمشيا مع الاقتراح المبيّن في تقرير الأمين العام الأخير بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة (A/61/122/Add.1)، يؤيد الاتحاد الأوروبي إنشاء آليات رصد في إطار مجلس الأمن لرصد الوقاية من حدوث العنف وجبر الضرر الناتج عن العنف ضد المرأة في الصراع المسلح.

ويحيط الاتحاد الأوروبي علما بتقرير الأمين العام عن استعراض خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة (S/2006/770). ونشجع تعزيز التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة، في المقر والميدان، ونحث على إنشاء آلية رصد وإبلاغ منتظمة لخطة العمل.

إن إدراج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في أعمال مجلس الأمن لضمان الأخذ بنهج يراعي المنظور الجنساني في جميع أعمال المجلس مسألة هامة جدا، ولكن كثيرا ما يحدث سوء فهم لمفهوم إدماج المنظور الجنساني. ولذلك، يرحب الاتحاد الأوروبي بالجهود الراهنة التي تبذلها الأمم المتحدة والدول الأعضاء لتدريب أعضاء البعثات الدائمة وأعضاء مجلس الأمن على الطريقة التي يمكن أن يترجم من خلالها القرار إلى عمل ملموس. وينبغي النظر في تدابير إضافية لإدراج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في أعمال مجلس الأمن، من قبيل إنشاء فريق عامل أو وحدة تنسيق.

ويتعين أن تأخذ الدول الأعضاء على عاتقها مسؤولية إنجاح القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بإدماجه في السياسة الوطنية وبرامج التدريب.

وقد وضع عدد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وبلدان أخرى خطط عمل وطنية لتنفيذ القرار. ونحن نشجع البلدان على إعداد خطط مماثلة وتطبيق نهج أوسع لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في مختلف أجهزة الحكم.

وختاماً، فإن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يرتبط بصورة وثيقة بتحقيق المساواة بين الجنسين وبالمشاركة المتكافئة للمرأة على جميع مستويات المجتمع. وتشكل النساء في واقع الأمر أكثر كثيرا من نصف عدد السكان في مجتمعات ما بعد الصراع. وهنّ مؤهلات للقيام بدور نشط في إعادة بناء مجتمعاتهن.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السويد.

السيد ليدن (السويد) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي أولا أن أعبّر عن تأييدي للبيان الذي أدلت به ممثلة فنلندا من فورها باسم الاتحاد الأوروبي.

إن مجلس الأمن، باتخاذه قبل ست سنوات للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، قد أكد أن تعزيز مشاركة المرأة في منع الصراعات وفي إدارتها أمر في غاية الأهمية لدعم السلام والأمن الدوليين وحقوق الإنسان.

وتنفيذ هذا القرار ليس مجرد هدف في حد ذاته، بل هو أيضا أمر أساسي لأنه وسيلة لبلوغ أهداف الأمن والتنمية وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين. ولذلك، يجب النظر إليه أيضا باعتباره أساسا مهماً لعمل لجنة بناء السلام.

ومنظومة الأمم المتحدة بذلت جهودا كبيرة في وضع خطة عمل شاملة لتنفيذ القرار. والسويد تؤيد بشدة تنفيذ القرار ومتابعة خطة العمل الشاملة لمنظومة الأمم المتحدة بخصوص القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والتي تم إقرارها في ٢٠٠٥.

وشددت السويد خلال المناقشة المفتوحة العام الماضي (انظر S/PV.5294) على أننا نضطلع جميعا بمسؤولية طرح أفكار وتقديم ممارسات جيدة ويجب ألا نكتفي بانتظار مبادرات من الآخرين. وللاضطلاع بتلك المسؤولية، استكملت السويد خطة عمل وطنية تهدف إلى تعزيز تنفيذنا لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وأُعدت خطة العمل بالتعاون مع الهيئات الحكومية والمجتمع المدني. وتقر خطة العمل السويدية بأهمية التنفيذ على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية.

وعلى المستوى الوطني، أُقر عدد من المبادئ التوجيهية المحددة للمشاركة السويدية في حفظ السلام وغيره من الأنشطة في البلدان المتضررة من الصراع. وبدأت القوات المسلحة السويدية جهدا أكثر منهجية لزيادة عدد المجندات والضابطات القادرات على المشاركة في عمليات دولية. وأدمجت أكاديمية فولكه برنادوته القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بصورة منهجية في التخطيط للدورات التدريبية وتنفيذها وفي المشروعات الخاصة المتعلقة بمهام في الخارج. وعلاوة على ذلك، نفّذت الشرطة السويدية مبادرات خاصة أسفرت عن ارتفاع نسبة النساء المشاركات في عمليات حفظ السلام لتقترب من نظيرتها على المستوى الوطني أو تعادلها.

وعلى المستوى الإقليمي، يعمل الاتحاد الأوروبي حاليا على تهيئة أجواء تراعي الجوانب الجنسانية بدرجة أكبر لتشجيع المزيد من النساء على التقدم للمشاركة في مهام ومناصب السياسة الأوروبية للأمن والدفاع. وخير شاهد على ذلك تعيين مستشار خاص للشؤون الجنسانية في عملية الاتحاد الأوروبي في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

أما عالميا، وفي إطار الأمم المتحدة، فتقدم السويد الدعم السياسي والمالي لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في عمليات دعم السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة، وكذلك في إجراءات إصلاح قطاع الأمن وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في عدد من البلدان من خلال تعاوننا الثنائي في مجال التنمية.

وعندما يتعلق الأمر بمهام في الخارج بوجه عام، سواء أكانت مهام تابعة للاتحاد الأوروبي أو الأمم المتحدة، يجب علينا جميعا أن نكون واعين للاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي وأن ندينهما. ولذلك، ينبغي ألا نكف عن طلب تقارير ووثائق تسلط الضوء على مسائل المساواة بين الجنسين.

وتقدمت السويد باقتراح بشأن المراقبين المدنيين في بعثات حفظ السلام. ومن المحتمل أن تزيد الفئة الجديدة المقترحة لأفراد مدنيين مؤقتين عدد أعضاء البعثات من النساء زيادة كبيرة على المستوى الميداني، حيث تشكل فرق المراقبين العسكريين في الأعم الأغلب الحضور الوحيد في بعثات السلام، وبالتالي فإن الاقتراح سيكون إسهاما مهما في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

والسويد، مع جنوب أفريقيا، هي الرئيس المشارك للمبادرة العالمية للشركاء من أجل العدالة بين الجنسين في البلدان المتضررة من الصراع، وذلك بمساعدة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والاتحاد الدولي للمساعدة القانونية. وعقد الشركاء اجتماعات دولية في السويد وفي ليبريا وكذلك هنا في نيويورك. وقدم تقرير الاجتماع الرفيع المستوى بشأن العدالة بين الجنسين في ليبريا للأمين العام مؤخرا. وطلبنا إحاطة أعضاء مجلس الأمن علما بالتقرير.

وختاما، فإننا نتطلع إلى رؤية لجنة بناء السلام ومكتب دعم بناء السلام وهما يعملان على تنفيذ الالتزامات الواردة في قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من أجل إشراك المرأة في جميع مبادرات توطيد السلام. ينبغي النظر إلى النساء باعتبارهن عوامل للأمن والتنمية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا.

السيد فون أونغرن – شترنبرغ (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية): تؤيد ألمانيا البيان الذي أدلت به رئاسة الاتحاد الأوروبي في وقت سابق، وتود إضافة الملاحظات التالية.

إن بناء السلام وتعزيز السلام يتطلبان الصبر والتصميم. وهما يتطلبان أيضا، من دون أي شك، مشاركة الرجال والنساء على السواء. غير أنه كثيرا ما نغفل عن الاستغلال الكامل لإمكانات المرأة أو ربما يتم حتى استبعادها من العملية كلية. وكثيرا ما تتعرض النساء اللاتي يعملن بصورة نشطة من أجل السلام والتعمير للتمييز أو حتى يصبحن أهدافا للعنف. فقبل شهر واحد، قُتلت رئيسة إدارة الشؤون النسائية في إقليم قندهار بجنوب أفغانستان بطريقة وحشية.

ويجب ألا نتراجع في وجه تلك العقبات. ولا بد أن تتواصل جهود المجتمع الدولي والحكومات الوطنية وكل الجهات الفاعلة على كل المستويات من أجل جعل المرأة ذات شأن في بناء وتوطيد السلام. وكان قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) علامة تاريخية على طريق تحقيق تلك الغاية. ويجب أن نواصل السعي إلى تنفيذه كاملاً. ومن الأهمية بمكان أن نضمن أخذ الخبرات والقدرات والاحتياجات الخاصة للنساء في الاعتبار عند تصميم وتطوير أدوات وسياسات ومشاريع جديدة في مجال منع الصراع وإدارة الصراع وبناء السلام. ولذلك، نرحب بالدعوة إلى إدماج منظور جنساني في عمل لجنة بناء السلام الجديدة ومكتب دعم بناء السلام. ويجب تنفيذ ذلك الآن – ميدانيا وفي نيويورك أيضا.

واسمحوا لي أن أوضح بعض العناصر الضرورية. إن المرأة بحاجة إلى العدالة. وإقامة نظام قضائي يراعي الجوانب الجنسانية ستعود بالفائدة على الجميع، وليس على ضحايا العنف الجنسي فحسب. والنساء بحاجة إلى الأمان. ولذا، شرعت ألمانيا في تنفيذ عدة مشاريع تستهدف تعزيز وجود المرأة في قوة الشرطة الأفغانية. ويجب أن تكون النساء والمنظمات غير الحكومية النسائية عوامل نشطة في بناء مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الديمقراطية. وفي ذلك السياق، فإن النساء بوسعهن كذلك تقديم إسهامات قيّمة في عمل لجنة بناء السلام.

ولا يزال الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي وتحريض النساء على البغاء يمثل مشكلة في عمليات حفظ السلام. ومما يؤسف له بشدة، أننا بعد ست سنوات من صدور قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، لم نتصد لتلك المسألة حتى الآن. ونحن نؤيد بشدة ”سياسة عدم التسامح مطلقا“ التي تنتهجها إدارة عمليات حفظ السلام، ونرحب بجهود الإدارة لمكافحة الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي والاعتداء على أضعف الفئات من جانب مَن أتوا بولاية لحمايتهم. ويسرني في هذا الصدد، أن أعلن أن ألمانيا ستمول حملة إدارة عمليات حفظ السلام لمكافحة البغاء بالمساهمة

بما يزيد على ٠٠٠ ٣٠٠ دولار. ونأمل أن نكمل إضفاء الطابع الرسمي على هذا التعهد في الأيام القادمة. ونحن على ثقة من أن الحملة سيكون لها أثر حقيقي.

وأخيرا، أود أن أعود إلى تقييمي الذي تقدمت به في بادئ الأمر. لقد لمسنا قدرا من التقدم نحو تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في السنة الماضية. ولقد رأينا أمثلة واعدة على اشتراك المرأة في توطيد دعائم السلم في ليبريا، وسيراليون، وبوروندي. ونرحب بإدراج إشارة قوية إلى القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) كمسألة شاملة للقطاعات في القرار ١٧١٩ (٢٠٠٦) المتعلق ببوروندي الذي اتُّخذ هذا الأسبوع. وفي أفغانستان، تشارك المرأة بنشاط بموجب اتفاق بون والدستور الجديد، في توطيد السلام، وفي بناء واقع سياسي جديد، سواء كان ذلك في البرلمان أو في الحكومة، على الصعيد الوطني وصعيد المقاطعات.

إلا أنه ما زال يتعين عمل الكثير. ولهذا، ستواصل ألمانيا، بصفتها عضوا في فريق ''أصدقاء القرار ١٣٢٥''، العمل لكفالة اشتراك المرأة على قدم المساواة وعلى نحو تام في تحقيق السلام والأمن وتعزيزهما.

السيد القحطاني (قطر): سيدي الرئيس، في البداية اسمحوا لي أن أتقدم لكم وللبعثة الدائمة لليابان بجزيل الشكر على ما أبديتموه من تفان وبراعة في الإعداد لهذه المناقشة المفتوحة.

ونهنئ أنفسنا والمجتمع الدولي على بعض التقدم المحرز في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). إلا أن الطريق أمامنا ما زال طويلا لتحقيق أهداف وأغراض ذلك القرار بشكل مرض.

إن دولة قطر كانت وما زالت تلعب دورا رئيسيا وسوف تستمر في لعب دور رئيسي في تعزيز دور المرأة، سواء على المستوى الوطني، أو الإقليمي، أو الدولي، وفي كل المجالات. وتؤمن قطر إيمانا راسخا بعدة مبادئ لتعزيز دور المرأة في السلم والأمن وعلى رأسها مشاركة المرأة في جميع الجهود والمراحل الرامية إلى صون وتعزيز السلم والأمن الدوليين، وحماية النساء والفتيات من انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي أثناء الصراعات المسلحة. ولا بد من اتخاذ إجراءات صارمة تجاه مرتكبي الاعتداءات الجنسية ضد النساء والفتيات في مناطق الصراعات المسلحة، سواء من قِبَل أطراف الصراع أو من غيرهم من عناصر بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. يجب وضع حد ونهاية للإفلات من العقاب، ووضع التشريعات والممارسات الجيدة لضمان المشاركة الفعالة للمرأة في جميع جوانب عمليات السلم والأمن.

إن الاعتراف بهذه المبادئ الرئيسية في قلوبنا وترسيخها في أذهاننا يقتضي التعامل مع هذه المسألة بكل موضوعية وشفافية، والابتعاد عن المعايير المزدوجة والانتهازية السياسية. إن عدم القيام بذلك لن يضعف دور المرأة في السلم والأمن فحسب، وإنما سيعرقل أيضا السلام والمصالحة الدائمين.

إنه لا يمكن الاعتماد فقط على شجاعة المرأة وإصرارها وحرصها على المشاركة في جميع مراحل عمليات السلم والأمن. وإنما يتطلب ذلك وضع البرامج وسن القوانين والتشريعات والأنظمة الاجتماعية الفعالة وفق الضوابط الاجتماعية المرعية في المجتمعات المختلفة، وذلك لحماية كرامتها ومكانتها فيها.

إن تحديد السبل والوسائل اللازمة لتمكين المرأة وتشاطر الممارسات الصالحة، وتعزيز دورها في عملية صنع القرارات على جميع المستويات، يتسم بأهمية مركزية بالنسبة للتنفيذ الفعال لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتمشيا مع الولايات التي ينص عليها هذا القرار، واتساقاً مع البيانات

الرئاسية ذات الصلة، تم تصميم هيكل خطة العمل التي تطبق على نطاق المنظومة ليشمل بعض المجالات ذات الأولوية. وفي حين ساهمت خطة العمل بإيجابية، إلى حد كبير، في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فإننا نتطلع إلى خطة عمل منقحة تشمل معلومات أكثر تفصيلا عن إطار تحديد الصراعات والنتيجة التي خلصت إليها مؤشرات الإنذار المبكر ذات الحساسية لنوع الجنس والنشاط المتعلق بتحديد التعرض للخطر ومناطقه الجغرافية. كما أن من المهم أن يتم إبراز الضوابط العضوية بين كيانات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة والمؤسسات الوطنية والإقليمية في هذا الشأن. وينبغي التركيز على سبل ووسائل تحسين التنسيق بين الوكالات المعنية، والقيام بتبيان نوع التعاون التقني المتاح لتعزيز القدرات الوطنية لصنع السلم وبنائه. ولا بد من تطوير مبادئ توجيهية عملية على أساس العبر المستفادة للنهوض بمشاركة المرأة بصورة ناشطة وكاملة لتعمير مؤسسات المجتمع المدني.

إن مفتاح تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يكمن في الالتزام والمساءلة، عن طريق مراقبة التقدم المحرز على كافة الصعد، ورصده بصورة أكثر انتظاما، ومساعدة الدول على صياغة خطط عمل وطنية، ومشاركة اللجان الإقليمية في صياغة وتنفيذ وتقييم السياسات والاستراتيجيات والبرامج والمشاريع الوطنية التي تعالج المشاق التي تُواجَه في المجالات ذات الأولوية في خطة العمل.

دعونا نسعى إلى تعزيز شبكات الشراكة القائمة بين الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، والمساءلة في منظومة الأمم المتحدة على أعلى المستويات. ومن الضروري أن تتوفر الإرادة السياسية القوية والمستمرة لدى الدول الأعضاء لنتمكن من تنسيق جهودنا لضمان تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). دعونا نعد أنفسنا للنهوض بواجبنا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لا يزال هناك عدد من المتكلمين في قائمتي لهذه الجلسة. ولكن نظرا لتأخر الوقت، أعتزم، بموافقة أعضاء المجلس، أن أعلّق الجلسة حتى الساعة ١٥/٠٠ تماما.

عُلقت الجلسة الساعة ١٣/١٠.
